

الفصل الرابع

أسهام المنظمات والتشريعات في مجال تمكين المرأة المصرية والرؤى المستقبلية

تمهيد

أولاً: أسهام المنظمات والتشريعات في مجال تمكين المرأة المصرية .

1- أسهام المنظمات في مجال تمكين المرأة القيادية .

2- الاطر التشريعية والقانونية المنظمة لتمكين المرأة.

3- دور المؤتمرات في تمكين المرأة .

4- مدى فعالية البرامج التدريبية لتمكين المرأة في المجتمع المصري.

ثانياً : الرؤى المستقبلية للنهوض بأوضاع المرأة .

خاتمة

تمهيد:

يعد التمكين من أحدث النهج التي تتأخذها المنظمات والمؤسسات لدعم المرأة عند التخطيط لعملية التنمية ويهدف نهج التمكين إلى تعزيز اعتماد النساء على أنفسهن و هو مستمد من تجارب نساء العالم الثالث ، وليس من تجارب الحركة النسوية الغربية ، فهو يعترف بأن النضال من أجل حقوق النساء ليس معركة بين الرجال والنساء بل كان للاستعمار والنظم الاقتصادية المبنية على اقتصاد السوق دوراً في هذا القهر ، مع عدم إغفال الظلم الذي تتعرض له النساء داخل الأسرة بحكم التقاليد ، لذلك يعنى نهج التمكين بالنضال على عدة جبهات إجتماعية وإقتصادية وسياسية وثقافية ، ولا يدخل التسلط على الآخر فى إطار مفهوم التمكين ، فالتمكين يعنى حق المرأة فى الاختيار، واتخاذ القرارات فى حياتها ، والتأثير فى محيطها بمايناسب ظروفها الخاصة ، وظروف مجتمعتها المحلى .

وتلعب المنظمات أيضاً دوراً فى تمكين المرأة بإحداث تغييرات عن طريق السعى لإحداث تغييرات قانونية لصالح النساء حيث تعمل كجماعة ضغط ، كما أن جهود المنظمات النسائية أسفرت على المستويين المحلى والدولى وضع قضايا المرأة على أجندة الدولة والاعلام.⁽¹⁾

كما ساهمت المنظمات فى العمل على تغيير اللوائح الادارية المعرقة كما تتحاور المنظمات مع المجلس القومى للمرأة حول مايطرحه من مشروعات قوانين ، وفى المقابل هناك منظمات أخرى تتبع طرق مختلفة لتمكين المرأة عن طريق أسلوب التفاوض مع الرجل ، وبالإضافة الى ذلك تعمل المنظمات على تمكين المرأة من خلال آثارة قضايا المرأة على الساحة العامة فطرح قضية المرأة في مصر فهى خطوة أولى نحو التمكين.⁽²⁾

ويعتبر العمل المتزايد من منظمات وجمعيات وهيئات تعمل فى شتى اتجاهات الدفاع عن حقوق وتمكين المرأة أحد أبرز السمات التى تميز العمل الاهلى فى مصر ، وقد أستتبع ذلك تضاعف أعداد المرتبطين بأنشطة هذه الأشكال المختلفة من مؤسسات المجتمع المدنى.

وعلى أية حال ترجم مفهوم التمكين من قبل العديد من المنظمات النسائية ، فالبعض ركز على تمكين النساء عبر المطالبة بمساواة المرأة فى الحقوق وإلغاء أشكال التمييز المختلفة التى تحملها في طياتها القوانين العربية إذ رؤى أنه بينما تحمل الدساتير العربية عنواناً عاماً يؤكد المساواة أمام القانون للجميع ، وركز البعض الآخر على تقديم القروض والعمل على مشاريع مدرة للدخل ، أو تقديم خدمات سواء فى مجال الصحة أو التعليم أو غيره من القطاعات.

(1) سهام عبد السلام ، المنظمات الاهلية الصغيرة العاملة فى مجال المرأة ، القاهرة ، دار العين للنشر ، 2005، ص210-214.

(2) ياسر عبد الجواد ، حقوق المرأة موثيق دولية ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، مركز قضايا المرأة المصرية ، 2003، ص 5 .

وبالإضافة الى هذه المهام الدفاعية التى أضيفت أخيراً لهذه المنظمات مثل حقوق الانسان والمرأة والطفل والفكر، التى أضافت قوة دفع هائلة الى مجالات عمل القطاع المدنى فان هذه المنظمات تلعب أدوار هامة فى مجال تقديم خدمات كثيرة ومتعددة فى مختلف قطاعات الرعاية الاجتماعية كالتعليم والصحة وتحسين البيئة الاجتماعية وتمكين المرأة ودعم مبادرات المواطنين⁽¹⁾.

وبناءً عليه يمكن القول أن امكانية قطاع المنظمات غير الحكومية فى إحداث تغيير مجتمعى عميق للبنى الاساسية التى تميز وتهمش النساء سواء تلك المتعلقة بسوق العمل و سياسات الدولة ، والبنى الايديولوجية والثقافية والاجتماعية التى تقوم على علاقات قوى تميز ضد النساء ، اذ بينما نجحت بعض المنظمات غير الحكومية الفاعلة فى مجال حقوق الانسان والديمقراطية وتنمية المرأة بتعبئة المجتمع حول تلك القضايا⁽²⁾.

ولذا أصبحت قضايا المرأة تمثل مكانة مهمة فى جدول أعمال المجتمع المدنى فى مختلف دول العالم ، حيث كانت لعلامة قضايا المرأة انعكاسات على الجمعيات الاهلية فى مصر من الجانب الاقتصادى وذلك من خلال توفير التدريب ومهارات العمل والمشروعات الصغيرة ، بينما تبنى البعض الآخر مدخلاً سياسياً للتوعية بالحقوق السياسية والمدنية للمرأة أو الدفع نحو مزيد من مشاركتها السياسية بهدف التأثير على عملية صنع القرار وتمكينها من تولى المناصب القيادية والريادية فى مجتمعها. والدليل على ذلك نجد انه لم يزد عدد الجمعيات النسائية المصرية فى التسعينات والهادفة لدعم المرأة عن 85 جمعية فقط ، فى حين انه مع بداية عام 2002 ارتفع هذا العدد ليصل الى أكثر من 200 جمعية ونظراً لاهتمام الدولة بأهمية تنمية المرأة المصرية ، فقد سعت الى تنفيذ رؤيتها بحشد الجهود البشرية والموارد من أجل التنمية والتنسيق بين الشركاء فى المسؤولية الوطنية وتعزيز مشاركة المرأة فى كافة مواقع العمل الحكومى والخاص والاهلى وذلك من خلال بناء مؤسسات تحقق هذه الاهداف مثل المجلس القومى للمرأة ، وتفعيل دور الاتحاد العام للمنظمات النسائية بوصفه المظلة التى تضم كافة الجمعيات.

و يؤكد سميث أن منظمات المجتمع المدنى يمكنها القيام بالانشطة والحملات الدفاعية ، حيث تعمل كجماعات ضغط تهدف الى التأثير على صانعى القرار من أجل تغيير السياسات والممارسات المختلفة لصالح جماعة معينة أو الصالح العام كما تقوم بوظائف اخرى مثل التنسيق والتدعيم للمنظمات المدنية الاخرى عن طريق تحقيق التنسيق والتكامل فيما بينها وتدعيم مواقفها وتبادل الخبرات والمعلومات بينها ومساندة مواقفها مع الحكومة، وعقد العديد من المؤتمرات لطرح قضية المرأة⁽³⁾.

(1) محمد عبد الرحيم هاشم عبد الحميد ، دور تحالفات الجمعيات الاهلية فى مكافحة السياسات المناهضة لحقوق المرأة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ، 2011، ص 123.

(2) نرمين سيد عزب سليمان ، دور المنظمات النسائية العربية فى تمكين المرأة دراسة مقارنة من واقع حالتي مصر والبحرين ، مرجع سابق ، ص 4.

(3) اسماء ابو بكر الصديق حسن حجازى ، دور الاتصال المباشر فى تنمية الوعى بقضايا المرأة دراسة على عينة من الجمعيات الاهلية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاعلام ، جامعة القاهرة ، 2008، ص 112.

وقد انعكست جهود المنظمات على نجاح وضع ومكانة المرأة في المجتمع المصري ، مما يؤكد الاتجاه العام نحو تحقيق المساواة بين الجنسين ، عبر تفعيل العديد من الآليات مثل التعاون بين المجلس القومي للمرأة ووحدات تكافؤ الفرص بالوزارت ، وإنشاء المجلس القومي لحقوق الانسان وتفعيل التواجد النسائي المصري في المنظمات والمنتديات الدولية والروابط العربية ومتطلبات التمكين والتعبير عن الرؤى الخاصة بواقع المرأة المصرية من القضايا التي تهمها وخاصة تلك المرتبطة بالاهداف الانمائية للالفيه.

وفي المقابل نجد أيضاً تطور الاوضاع التشريعية والقانونية الخاصة بحقوق المرأة ، فهناك جهود حثيثة خلال السنوات العشر الأخيرة من أجل تعديل التشريعات القائمة لصالح المرأة ، حيث عملت على دعم حقها في العمل والترقى الوظيفي وصولاً الى المناصب القيادية .

لذا فان السياقات والمؤسسات التي تحمي حقوق المرأة والمتمثلة في المنظمات النسائية والمهنية والسياسية والنقابات والاتحادات والمؤتمرات لها دوراً هاماً في تحقيق النجاح لتمكين المرأة وإعطائها الفرصة لممارسة دورها الذي كفله الدستور لها ، من أجل هدف الوصول إلى مبدأ الشراكة الكاملة بين المرأة والرجل.

وفي ضوء ماسبق نظراً لأهمية المنظمات والمؤسسات النسائية في مجال تمكين المرأة تسعى الدراسة الى عرض أهم المنظمات النسائية والإطر التشريعية والقانونية الخاصة بالمرأة ودور المؤتمرات نظراً لأنها تؤثر بقوة في تشكيل السياق المجتمعي لتمكين المرأة المصرية وتكفل حقوقها في العمل والمنافسة على المناصب القيادية دون تمييز وذلك على النحو التالي :

أولاً: اسهام المنظمات النسائية في مجال تمكين المرأة القيادية.

ثانياً: الإطر التشريعية والقانونية المنظمة لتمكين المرأة.

ثالثاً: دور المؤتمرات في تمكين المرأة .

وأيضاً توضيح مجموعة من الرؤى المستقبلية المقترحة لتفعيل تمكين المرأة المصرية من تولى المناصب القيادية على مستوى التعديلات التشريعية والقانونية ومقترحات تتصل بالاعداد السياسي للكوادر النسائية بالاضافة الى بناء منظومة ثقافية مساندة لتمكين المرأة .

1- اسهام المنظمات النسائية فى مجال تمكين المرأة القيادية :

أ- المنظمات الدولية فى مجال تمكين المرأة:

أهتمت المنظمات الدولية بقضايا المرأة ، حيث بدأت الأمم المتحدة بالأهتمام بحقوق المرأة متزامناً ذلك مع حقوق الرجل و تلتزم المنظمة بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة بمعنى المساواة فى الكرامة والقيمة كبشر وكذلك فى الحقوق والفرص والمسؤوليات ، ولذا تبذل الجهود لضمان الاعتراف العالمى بالمساواة بين الرجل والمرأة قانوناً ، واعتمدت فى ذلك سلسلة من الآليات التى تساعد فى محاربة التمييز ضد المرأة ، وتنوعت هذه الآليات بين تأسيس لجان ومؤسسات خاصة بالمرأة وبين إقامة المؤتمرات وإصدار الاتفاقيات الخاصة بها.

كما إدركت جامعة الدول العربية ان تحقيق الاصلاح الشامل لمشكلات المجتمع العربى الاجتماعية والاقتصادية رهن بأن تسهم المرأة فى شتى مجالات التنمية ، فقد أولت الجامعة أهتتماماً بشئون المرأة العربية ، وقامت وتقوم باتخاذ الاجراءات التى تهدف النهوض بأوضاعها وتعزز مكانتها وتمكينها من ممارسة أدوارها المتعددة فى تنمية المجتمع .⁽¹⁾

وفى ضوء ماسبق نوضح أهم المنظمات الدولية المهمة بمجال تمكين المرأة :

1- منظمة الامم المتحدة:

فى ظل فشل مشاريع الجندرة فى تحقيق الكثير من أهدافها، والتي دعت إليها فى عدد من مؤتمراتها الدولية، والتي كان من أشهرها مؤتمر بكين عام 1995م، قررت منظمة الأمم المتحدة عام 2010م إنشاء هيئة أممية جديدة تتولى مسئولية تطبيق قضايا الجندرة على الدول، وترصد أهم تطوراتها ومدى التقدم الحاصل، وأطلق على هذه الهيئة الجديدة اسم الأمم المتحدة للمرأة، و هي هيئة معنية بالمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وقد إنشئت الهيئة بموجب قرار الجمعية العامة رقم 289 عام 2010م يتعلق بقضايا المرأة على الصعيد العالمى.

و قد ساهمت الأمم المتحدة بطرق عديدة فى إدراج قضايا المرأة ضمن الاجندة العالمية خاصة من خلال المؤتمرات العالمية وعقد الامم المتحدة للمرأة كما ان المناسبات التى تتم برعاية الامم المتحدة غالباً ما تجبر الحكومات على منح الحركات النسائية الشرعية وكذلك على اتخاذ الاجراءات الرسمية لتعزيز النهوض بالمرأة.

ورغم أن هذه الهيئات جميعاً تساهم فى تعزيز حقوق المرأة ، حيث تنص ديباجة ميثاق الامم المتحدة بوضوح على وجوب عدم التمييز على أساس الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين لذا فكافة الدول الأعضاء فى الامم المتحدة ملزمة معنوياً بالعمل فى سبيل القضاء على جميع اشكال التمييز غير ان المستندات والمواثيق الاخرى التى حاولت التأثير الذى قادته بعض الهيئات المعنية بالنهوض بالمرأة هو الذى كفل عدم انحياز اللغة المستخدمة فى هذه المواثيق لصالح الذكور بشكل صريح.⁽²⁾

(1) ايناس محمد الشافعى ، وثائق المنظمات غير الحكومية المصرية دراسة تطبيقية على المنظمات النسائية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة القاهرة ، 2011 ، ص88-89.

(2) محمد عبد الفتاح ، الجمعيات الاهلية النسائية قضايا ومشكلات ، مرجع سابق، ص99 .

وتضمن الامم المتحدة فى ميثاقها ولأول مرة مبدأ المساواة فى الحقوق بين المرأة والرجال كما تضمن إعلان فيلادلفيا الخاص بأهداف منظمة الامم المتحدة إقرار بعض المبادئ الخاصة بالعمل على النحو التالى :-

1- لجميع البشر بغض النظر عن الجنس أو النوع الحق فى السعى وراء رفاهيتهم المادية وتقدمهم الروحى فى ظل الحرية والكرامة وتكافؤ الفرص.

2- أن العمل ليس سلعة.

3- العمل على حماية الامومة ورعاية الاحداث.⁽¹⁾

وقد ضمت الهيئة كل الولايات والمهام لأربع هيئات ، كان محور عملها بشكل رئيسي يركز على المساواة

بين الجنسين وتمكين المرأة (الجندر) وهذه الهيئات هي :

- مكتب المستشارية الخاصة للقضايا والنهوض بالمرأة.

- شعبة النهوض بالمرأة فى الأمانة العامة.

- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

- معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، ومن ثم أنشئ مجلس تنفيذي جديد بوصفه مجلساً لإدارة الهيئة ، يقدم الدعم الحكومي الدولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها ويشرف عليها، على أن يناط به المهام التالية :

1- دعم الهيئات الحكومية الدولية، مثل لجنة وضع المرأة، فى صياغتها للسياسات والمعايير والقواعد العالمية.

2- مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ ما يسمى " بتمكين المرأة"، والاستعداد لتقديم دعم تقني ومالي ملائم للبلدان التي تطلب ذلك، وإقامة شراكات فعالة مع المجتمع المدني .

3- مساءلة منظومة الأمم المتحدة بشأن التزاماتها فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين(الجندر)، بما فى ذلك الرصد المنظم للتقدم المحرز على نطاق المنظومة.⁽²⁾

وتعمل منظمة الأمم المتحدة للمرأة على جبهتين، فهي تساند المفاوضات السياسية الدولية الرامية إلى صياغة معايير عالمية متفق عليها فيما يتعلق بقضايا الجندر والمساواة بين الجنسين. كما أنها تساعد الدول الأعضاء فى الأم المتحدة فى تنفيذ تلك المعايير من خلال توفير الخبرات والدعم المالي. كما أنها تساعد الهيئات الأخرى فى منظومة الأمم المتحدة فى الجهود التي تبذلها لتعزيز المساواة بين الجنسين. ومن أهم الوظائف التي تقوم بها:

1- إعداد التوصيات والتقارير عن تعزيز حقوق النساء فى المجالات السياسية والاقتصادية والمدنية والاجتماعية والتربوية وعرضها على المجلس الاقتصادي والاجتماعى .

2- توفر الهيئة منح لإنشاء برامج مبتكرة، ذات تأثير كبير من خلال صندوقين هما: الصندوق من أجل المساواة بين الجنسين، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي لإنهاء العنف ضد المرأة. وتتفانى مبادرة الصندوق من أجل المساواة بين الجنسين، فى دعم برامج تزيد من الفرص الاقتصادية والمشاركة السياسية للمرأة على الصعيدين المحلي والوطني.

(1) هبة محمد خالد عبد الحميد، المجلس القومى للمرأة ودوره فى النهوض بالمرأة العاملة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، 2008، ص10.

(2) سماء سليمان ، الحقوق السياسية للمرأة ودور منظمى الامم المتحدة وجامعة الدول العربية ، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ، 2009، ص95.

3- تقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة، معلومات منتظمة بشأن قضايا حقوق المرأة إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن.

4- تنظيم البرامج التدريبية للحكومات الوطنية، وغالباً ما تعقد بالتعاون مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وأبرز هذه البرامج هي إنهاء العنف ضد المرأة، وإدماج المنظور الجنساني على أمتداد السياسات والبرامج والميزانيات الوطنية.

5- تنسق الجهود الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة لدعم الأعمال الكامل لما يسمى بـ "حقوق المرأة". كما أنها تقدم الخبرة بشأن إدماج المساواة بين الجنسين في برامج هيئات الأمم المتحدة الأخرى.⁽¹⁾

هذا بالإضافة الى صندوق الامم المتحدة الانمائي للمرأة التابع لمنظمة الامم المتحدة وقد باشر هذا الصندوق برنامجه في الدول العربية عام 1994 م بأفتتاح المكتب الاقليمي له في عمان وكان له دور هام في تعزيز دور المرأة ، ويشمل نطاق عمل البرنامج 17 دولة عربية من بينهم مصر .

ويعمل الصندوق على تعزيز القدرات القيادية للمرأة في جميع القطاعات ، وتمكينها من المشاركة في السياسات المؤثرة على حياتها وذلك من منطلق تمكين المرأة ، ويهدف من خلال المشاريع التي يقوم بها إلى:

- بناء القدرات والمهارات التي تعزز دور المرأة ومن ضمنها العملية الانتخابية .

- دعم منظمات المرأة للعمل على تطبيق " منهاج بكين".

- العمل مع وسائل الاعلام بهدف نشر صورة ايجابية عن دور المرأة في المجتمع.⁽²⁾

كما تضم برامج الصندوق :

- برنامج التمكين الاقتصادي : ويهدف الى تمكين المرأة من حيث القدرة الاقتصادية.

- برنامج إدارة الحكم ومشاركة المرأة في مواقع صنع القرار.

- بناء القدرات للمؤسسات الوطنية من أجل الوصول الى زيادة مشاركة المرأة .

- برنامج حقوق المرأة الانسانية الذي يهدف إلى تعزيز قدرات المنظمات النسائية في مجال حقوق المرأة.⁽³⁾

(1) هالة سعيد تبسي ، حقوق المرأة في ظل اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ، الطبعة الاولى ، لبنان ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2011 ، ص 27-28 .

(2) Rajesh tendon society participatory research in asia, World Assembly Edition Citizens strengthening global civil society , CIVICUS, world alliance for citizen participation , the united states of America , 1994, p117.

(3) مصطفى محمد عبده والى ، النظام الانتخابي المقترح لتمكين المرأة في البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية -وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007" ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الحقوق ، جامعة طنطا ، 2010 ، ص 22.

2- منظمة المرأة العربية :

هي منظمة نسائية تأسست في إطار جامعة الدول العربية، مقرها الرئيسي مقر جامعة الدول العربية ، ولها أن تنشئ مكاتب فرعية في الدول العربية الأعضاء كما يجوز لها أن تنشئ مراكز متخصصة في الدول الأخرى عند الضرورة.

وقد وافق مجلس جامعة الدول العربية على إنشاء المنظمة انطلاقاً من اعلان القاهرة الصادر عن مؤتمر قمة المرأة العربية الأول المنعقد في نوفمبر 2000 استجابة لدعوة من حرم رئيس الجمهورية الاسبق سوزان مبارك وبتنظيم مشترك من المجلس القومي للمرأة بمصر و مؤسسة الحريري بلبنان وجامعة الدول العربية، وقد دخلت إتفاقية إنشاء المنظمة حيز النفاذ في مارس 2003، رغبة في تعزيز التعاون فيما بين تلك الدول في مجال تطوير وضع المرأة العربية والارتقاء به، واقتناعاً بأن تعزيز وضع المرأة العربية يعد ركيزة أساسية وعنصراً ضرورياً لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية للدول العربية وأهدافها القومية وتأكيداً لأهمية التنسيق بين جهود وسياسات وخطط الدول العربية الرامية لتطوير وضع المرأة العربية وتعزيز إسهاماتها، وتحقيقاً للتعاون والعمل العربي المشترك في هذا المجال الهام في إطار جامعة الدول العربية .⁽¹⁾

وبناءً على موافقة مجلس جامعة الدول العربية على قيام منظمة المرأة العربية بقراره رقم (6126) من دورة انعقاده العادي (116) المنعقدة بتاريخ 2001/9/10م، وموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره رقم (1426) بتاريخ 2001/9/12م. إتفقت الدول العربية على توقيع إتفاقية أهم ماجاء بها:

- 1- تحقيق تضامن المرأة العربية باعتباره ركناً أساسياً للتضامن العربي .
- 2- تنسيق مواقف عربية مشتركة في الشأن العام العربي والدولي ولدى تناول قضايا المرأة في المحافل الإقليمية والدولية .
- 3- تنمية الوعي بقضايا المرأة العربية في جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والإعلامية.
- 4- دعم التعاون المشترك وتبادل الخبرات في مجال النهوض بالمرأة.
- 5- إدماج قضايا المرأة ضمن أولويات خطط وسياسات التنمية الشاملة.
- 6- تنمية إمكانات المرأة وبناء قدراتها كفرد وكمواطنة على المساهمة بدور فعال في مؤسسات المجتمع وفي ميادين العمل والأعمال كافة وعلى المشاركة في إتخاذ القرارات.
- 7- النهوض بالخدمات الصحية والتعليمية الضرورية للمرأة.⁽²⁾

(1) سماء سليمان ، الحقوق السياسية للمرأة ودور منظمى الامم المتحدة وجامعة الدول العربية ، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ، 2009، ص96.

(2) موقع منظمة المرأة العربية . <http://www.arabwomenorg.org>، تاريخ الدخول 2014/1/8 .

وقد اتخذت المنظمة الوسائل والتدابير الكفيلة بتحقيق أهدافها وممارسة الأنشطة اللازمة للاضطلاع بمهامها وعلى الأخص :-

- 1- جمع ونشر البيانات المتعلقة بأوضاع المرأة.
 - 2- دعم وتنسيق الجهود المحلية والقومية المتصلة بقضايا المرأة.
 - 3- متابعة مختلف التطورات بالمحافل الدولية في مجال اختصاصها.
 - 4- إعداد البرامج المتكاملة والنموذجية لتنمية أوضاع المرأة في شتى المجالات.
 - 5- الاتصال والتعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية العربية والدولية المعنية.
 - 6- عقد الندوات وورش العمل لتنسيق العمل العربي المشترك في مجال المرأة.
 - 7- القيام بالدراسات والأبحاث حول المرأة وموقعها في المجتمع .⁽¹⁾
- وجدير بالذكر أن اتفاقية إنشاء منظمة المرأة العربية منحت السيدات في الدول التي صدقت على هذه الاتفاقية كافة الصلاحيات لتنمية و دعم مركز المرأة في .

كما هدف المؤتمر الأول لمنظمة المرأة العربية الذي عقد بعد ست سنوات من القمة الأولى للمرأة العربية إلى :التعرف على ما قامت به كل دولة عربية على حدة من أجل إنجاز توصيات المنتدىات السابقة (المرأة والقانون، المرأة والسياسة ، المرأة في بلاد المهجر ، المرأة والإعلام ، والمرأة والاقتصاد، المرأة والنزاعات المسلحة ، المرأة العربية والعلوم والتكنولوجيا ، المرأة والتربية ، وطن وتنمية) والاطلاع على البرامج و المشاريع التي تبنتها كل دولة في هذا الشأن و قدر النجاح الذي حققته كل منها في إنجاز كل توصية و العوامل التي أدت إلى تحقيق هذا النجاح و أسباب عدم تفعيل التوصيات.⁽²⁾

ومن أهم المؤتمرات التي قامت بها منظمة المرأة العربية المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية المقولة و ريادة الأعمال النسائية في العالم العربي : قيادة و تنمية الجزائر 25 – 27 فبراير 2013 وكانت الغاية الرئيسية لهذا المؤتمر هو تقييم مدى تنفيذ التوصيات السابقة في مجال المقولة وريادة الأعمال النسائية انطلاقا من مقارنة النوع الاجتماعي، ووضع إستراتيجية متوسطة وبعيدة المدى لتمكين المرأة من هذا المجال الحيوي وهو القيادة والريادة.

(1) منظمة المرأة العربية ، عقد من الانجازات 2001-2011 ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، منظمة المرأة العربية ، 2012 ، ص15.

(2) سماء سليمان ، الحقوق السياسية للمرأة ودور منظمى الامم المتحدة وجامعة الدول العربية ،مرجع سابق ، ص 62-63 .

وإعادة طرح الموضوع بصفة أكثر عمقاً من ذي قبل بهدف توعية المرأة بأهمية هذا النوع من النشاط والمساهمة فيه وتبصيرها بأهم البدائل المتاحة عربياً ودولياً، وتحسين المعطيات والبيانات المتوفرة عن الموضوع وعلاقته بالنوع الاجتماعي، واستكمال الناقص منها بهدف تمكين المرأة العربية ومساعدتها على تطوير أعمالها أو الانطلاق في أعمال جديدة.⁽¹⁾

3- منظمة العمل الدولية :

منذ نشأة منظمة العمل الدولية في عام 1919 وهي تسعى إلى توفير الحماية القانونية للعمالة بصفة عامة وإقرار مبادئ حرية العمل والمساواة بين العمال دون تفرقه في ذلك بسبب الجنس أو اللون أو غير ذلك، وفي سبيلها لتحقيق ذلك أبرمت العديد من الاتفاقيات الدولية فضلاً عن إصدارها العديد من التوصيات ولم تكف بذلك بل قامت بمراقبة كيفية وضعها موضع التطبيق وكان آثار هذا الاهتمام الذي أولته المنظمة للعمال أنها واجهت بالنسبة للمرأة العاملة ، أمرين :-

أولهما : عدم المساواة بين الرجل والمرأة في الاستخدام والاجور.
ثانيهما: عدم وجود حماية قانونية كافية للمرأة العاملة أثناء العمل.

ومن ثم حرص إعلان فيلادلفيا الصادر عام 1944 والمكمل لدستور منظمة العمل الدولية على تأكيد هذا المبدأ حيث نص على ان " لجميع البشر أيا كان عرقهم أو جنسهم الحق في العمل من أجل رفاهيتهم المادية وتقدمهم الروحي كليهما في ظروف عمل توفر لهم الحرية والكرامة والامن الاقتصادى وتكافؤ الفرص".

وقد أولت المنظمة موضوع حماية المرأة العاملة اهتماماً خاصاً ، ليس باعتبار ذلك من الاساسيات في تكوين المستويات الدولية فحسب بل باعتبار أن مساواة الرجل والمرأة من المبادئ الاساسية التى حرصت أغلب حقوق الانسان على تأكيده.⁽²⁾

وقد احتلت منظمة العمل الدولية فى أسرة المنظمات والهيئات الدولية مكان الصدارة من حيث اهتماماتها بالنهوض بأوضاع المرأة العاملة وهذا امر يدهى بالنسبة لهيئة دولية أنشئت اصلاً للارتقاء بأوضاع القوى العاملة دون أدنى تمييز مهنيًا ومعيشيًا ، كما كان لمنظمة العمل الدولية فضل السبق في تقرير مبدأ المساواة بين المرأة والرجل فى مجال الاجر وذلك بموجب دستور المنظمة الصادر عام 1919 حين تصدر الدستور مبدأ تكافؤ الاجر لدى تكافؤ العمل.⁽³⁾

(1) منظمة المرأة العربية ، المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية المقولة و ريادة الأعمال النسائية فى العالم العربى : قيادة و تنمية الجزائر 25 – 27 فبراير 2013 .

(2) هبة محمد خالد عبد الحميد، المجلس القومى للمرأة ودوره فى النهوض بالمرأة العاملة ، مرجع سابق ، ص10.

(3) تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى ، المرأة العاملة العربية والتنمية ، مؤتمر العمل العربى –الدورة العشرين (عمان 5-12 ابريل 1993) ، القاهرة ، منظمة العمل العربى ، 2001 ، ص33.

ب - المنظمات المحلية لتمكين المرأة :

تعتبر نهاية القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين هي مرحلة ميلاد الوعي النسوي الذي تزامن مع عدد من المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي ساهمت في تغيير وضع المرأة ونظرة المجتمع لها تمثلت في نشأة المنظمات النسائية ، وقد ارتبطت نشأة المنظمات النسائية الاولى برغبة النساء في دخول مجال الحياة العامة باستخدام طريقة مشروعة ومقبولة اجتماعياً وهي العمل التطوعي .

ويعتبر الاتحاد النسائي المصري من أوائل المنظمات النسائية التي أتخذت شكلاً مؤسسياً في العمل ، وقد عمل الاتحاد من منطلق برنامج متكامل يخاطب احتياجات النساء المصريات وقضاياهن، ويسعى للنهوض بأوضاعهن الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

وقد ارتبطت نشأة الاتحاد برغبة في تمثيل النساء المصريات عالمياً ، وتغيير الصورة التي ارتبطت بالمرأة المصرية بحكم فصول دعوة موجهة الى النساء المصريات للمشاركة في المؤتمر السنوي للاتحاد النسائي الدولي دفع هدى شعراوي الى أنشاء جمعية تمثل الاتحاد النسائي الدولي في مصر تتشكل عضويتها من عضوات لجنة الوفد المركزية للنساء باعتبارها الهيئة النسائية البارزة .

وقد حددت أغراض الجمعية في رفع مستوى المرأة الادبي والاجتماعي للوصول بها الى حد يجعلها أهلاً للاشتراك مع الرجال في الحقوق والواجبات كما تسعى لتتال المرأة المصرية حقوقها السياسية والاجتماعية.

كما ارتبط تأسيس الاتحاد بالرغبة في الانضمام الى نساء العالم في طلب المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية والسياسية وكذلك نضالهن من أجل السلام لذلك حرص على تلبية دعوة الاتحاد النسائي الدولي للمشاركة في مؤتمره الدولي بروما 1923 والذي تأسس على اثره الاتحاد النسائي المصري وقدم طلباً للالتحاق بالاتحاد النسائي الدولي وقبول الطلب بالترحيب وبذلك أصبح الاتحاد المصري اتحاداً مصرياً ذا صفة دولية .⁽¹⁾

بالأضافة الى ذلك توالى بعد ذلك ظهور العديد من المنظمات والجمعيات النسائية المعنية بقضايا المرأة المصرية وتمكينها من تولى المناصب القيادية ومواقع اتخاذ القرار.

وهنا يثور تساؤل على جانب من الأهمية وهو الى أى مدى أسهمت المنظمات المحلية في مجال تمكين المرأة وبناءً على ماسبق نوضح مدى أسهام المنظمات النسائية المحلية في مجال تمكين المرأة وتدعيمها للوصول الى أعلى المناصب ومن أهم هذه المنظمات :

- المنظمات الحكومية - المنظمات غير الحكومية

(1) ايناس محمد الشافعي ، وثائق المنظمات غير الحكومية المصرية دراسة تطبيقية على المنظمات النسائية ،مرجع سابق، ص 29-32.

- المنظمات الحكومية :

1- المجلس القومى للمرأة :

تم إنشاء المجلس القومي للمرأة بموجب القرار الجمهوري رقم 90 لعام 2000 ، ويهدف المجلس إلى الارتقاء بمكانة المرأة وتمكينها من القيام بدور فعال في النهضة الاجتماعية لمصر ، وذلك في إطار المحافظة على التراث القومي والشخصية المصرية ، ويختص المجلس بما يلي :

- اقتراح السياسة العامة للمجتمع ومؤسساته الدستورية في مجال تنمية شئون المرأة وتمكينها من اداء دورها الاقتصادي والاجتماعي وإدماج جهودها في برامج التنمية الشاملة .
- وضع مشروع خطة قومية للنهوض بالمرأة وحل المشكلات التي تواجهها .
- متابعة وتقييم تطبيقات السياسة العامة في مجال المرأة والتقدم بما يكون لديه من مقترحات وملاحظات للجهات المختصة في هذا الشأن .
- إبداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات المتعلقة بالمرأة قبل عرضها علي السلطة المختصة والنوصة باقتراح مشروعات القوانين والقرارات التي تلزم للنهوض بأوضاع المرأة .
- إبداء الرأي في جميع الاتفاقيات المتعلقة بالمرأة .
- تمثيل المرأة في المحافل والمنظمات الدولية المعنية بشئون المرأة .
- انشاء مركز توثيق لجمع المعلومات والبيانات والدراسات والبحوث المتعلقة بالمرأة وإجراء البحوث والدراسات في هذا المجال .
- عقد المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش والبحث في الموضوعات التي تخص المرأة .
- تنظيم دورات تدريبية للتوعية بدور المرأة في المجتمع وبحقوقها وواجباتها .
- إصدار النشرات والمجلات والمطبوعات المتصلة بأهداف المجلس واختصاصاته .⁽¹⁾

ومنذ نشأته انطلق المجلس في تنفيذ المهام المنوطة به حيث عقد مجموعة من المؤتمرات القومية للمرأة المصرية حرصت علي تبني خطط ورؤى للتغيير والاصلاح استناداً الي منهج علمي وموضوعي . وقد عقد مؤتمره الأول في عام 2000 تحت عنوان " نهضة مصر " وأرسى مبادئ التحرك وتفعيل مشاركة المرأة في التنمية من أجل صناعة الأسرة والمجتمع ، بينما عقد المؤتمر الثاني في عام 2001 تحت عنوان " المرأة المصرية والخطة القومية " , وحمل المؤتمر الثالث رسالة واضحة عن تحديث مصر واهتم في ذلك بتكوين وعي مجتمعي بأهمية إشراك المرأة في عملية التحديث والتنمية .⁽²⁾

(1) محمد عبد الرحيم هاشم عبد الحميد ، دور تحالفات الجمعيات الاهلية في مكافحة السياسات المناهضة لحقوق المرأة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ، 2011 ، ص 150 .

(2) موقع المجلس القومي للمرأة . <http://www.ncwegypt.com> ، تاريخ الدخول 2014/1/20 .

وفى مارس 2004 نظم المجلس مؤتمره الرابع بمكتبة الاسكندرية تحت عنوان (المرأة المصرية والإهداف الإنمائية للألفية) وحددت اللائحة الداخلية للمجلس اختصاصات المؤتمر فيما يلى :-

- 1- إبداء الرأي في السياسة العامة لتنمية شئون المرأة .
- 2- إبداء الرأي في خطة النهوض بالمرأة وحل المشكلات التي تواجهها .
- 3- متابعة تنفيذ خطط النهوض بالمرأة.
- 4- توعية المرأة بحقوقها وواجباتها وتفعيل قيامها بها.

وقد أصدر المؤتمر الرابع عدة توصيات أهمها المطالبة بضرورة إصدار تشريع جديد يوفر الحماية للمرأة وتعديل القوانين للإعتراف بمبدأ الإعالة بالنسبة للزوجة العاملة وتعديل نصوص العقوبات التي تنطوي على تمييز ضد المرأة والإسراع بتعديل قانون التأمينات تطبيقاً لحكم المحكمة الدستورية العليا بالنسبة للنص على حق الزوج في صرف حصته في معاش زوجته تأكيداً لمبدأ المساواة كما تضمنت التوصيات بعض المطالب السياسية الأخرى مثل إعادة النظر في التشريعات المنظمة للانتخابات ولمباشرة الحقوق السياسية علي نحو يتيح فرصاً أكبر للنساء للمشاركة في الأحزاب السياسية , وقد تحولت العديد من هذه المطالب والاقتراحات إلى قوانين بالفعل .⁽¹⁾

ويتلخص الهدف الاساسي لاستراتيجية المجلس القومي للمرأة فى تحقيق المواطنة الكاملة للمرأة وذلك بدعم مشاركة المرأة في عملية صنع القرار ووضع السياسات وصياغة التشريعات واتخاذ القرارات بحيث تأتى معبرة عن مصالح الرجال والنساء معاً كأساس لتحقيق المساواة والديمقراطية والتنمية والسلام.⁽²⁾

2- المجلس القومي للأمومة والطفولة :

أنشئ المجلس القومي للطفولة والأمومة عام 1989 برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء , وعضوية كل من وزراء الشئون الاجتماعية ، الاعلام ، الصحة ، التعليم ، الثقافة ، التخطيط ، القوى العاملة ، الرئيس التنفيذي للمجلس الاعلى للشباب والرياضة وعدد لا يزيد عن ثلاثة من ذوى الكفاءة والخبرة والمهتمين بشئون الطفولة والأمومة .⁽³⁾ اختصاصات المجلس :

تضمنت اختصاصات المجلس الواردة فى قرار إنشائه مايلى: تعبئة رأى العام بشأن إحتياجات الطفولة والأمومة ومشكلاتها وأساليب معالجتها كذلك إقتراح البرامج الثقافية والتعليمية والإعلامية المناسبة وتقوم وحدة الإعلام بالمجلس بمهمة رئيسية تتبعها عدة مهام أخرى تتعلق بهذه الاختصاصات .

والمهمة الرئيسية هى توصيل رسالة المجلس الى كافة المواطنين والتعريف بمشروعاته من خلال أجهزة الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية .⁽⁴⁾

(1) هبة محمد خالد عبد الحميد ، المجلس القومي للمرأة ودوره فى النهوض بالمرأة العاملة ،مرجع سابق، ص 145 .

(2) موقع المجلس القومي للمرأة . <http://www.ncwegypt.com> ، تاريخ الدخول 2014/1/20 .

(3) المجلس القومي للأمومة والطفولة ،موقع الهيئة العامة للاستعلامات <http://www.sis.gov.eg> ، تاريخ الدخول 2014/1/3

(4) سامية محمد فهمى ، المرأة فى التنمية ، الاسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، 1998، ص122.

وتتراوح الجهود المشار إليها بين المساهمة في إجراء البحوث الإعلامية وبحث المشكلات وإقتراح الحلول وعرض القضايا الخاصة بالمرأة كما يتعاون المجلس مع منظمات دولية منها منظمة اليونيسيف ومركزها القاهرة وقد أسفر هذا التعاون عن عقد عدة إتفاقيات في مجالات متعددة ، كما ساهمت المنظمة في تمويل بعض الدراسات لإعداد مكون الطفولة والأمومة في الخطة الخمسية 98/97 - 2002/2001. كما ساهمت في تمويل بعض الدراسات لإعداد الإطار الفكرى لمكون المرأة في نفس الخطة .⁽¹⁾

ب- المنظمات غير الحكومية :

تشكل المنظمات غير الحكومية ظاهرة حديثة ، وهى عبارة عن كيانات يؤسسها المواطنون من أجل المشاركة فى الشأن العام ، من خلال مبادرات حرة مستقلة ، سواء على النطاق المحلى أو الاقليمى أو الدولى ، وبالتالي فهى من حيث المبدأ تعبير عن إرادة المجتمع والمواطنين .

وقد أثبتت المنظمات غير الحكومية فى كثير من الاحيان أنها تشكل قوة إجتماعية وضميرية ذات أثر على الرغم من أنها لاتتمثل ولا تسعى لامتلاك أى نوع من السلطة السياسية فبعضها يحمل على عاتقه رسالة نشر مبادئ حقوق الانسان والدفاع عن الضحايا والمظلومين، وبعضها يعمل فى مجال التنمية ومنها من ينحاز للعمل الخيرى وبين هذا وذاك ثمة منظمات معنية بتقديم الخدمات والعون الانسانى .

بالاضافة الى ذلك أخذ هذا المصطلح يفرض نفسه حتى صار رائجاً ويستخدم بالتوازي مع مصطلحات أخرى أهمها الجمعيات الاهلية فكثير من هذه الجمعيات أعادت وصف ذاتها كمنظمات غير حكومية لتتخبط فى التيار العام الذى تمثله هذه المنظمات محلياً ودولياً، وقد لعبت منظمات حقوق الانسان والمنظمات النسائية والتنمية دوراً ملحوظاً فى أشاعة هذا المفهوم، وقد استطاعت هذه المنظمات رغم كل القيود المفروضة عليها ان تحتل موقعاً سواء على المستوى المحلى أو الدولى كما باتت موضوعاً رئيسياً لوسائل الاعلام بل المؤسسات البحثية والاكاديمية.

ومع ذلك يمكن القول ان المنظمات التى نشأت وعرفت حديثاً باسم المنظمات غير الحكومية قد يكون لها خصائص لم تكن موجودة فى الكيانات السابقة عليها سواء من حيث القضايا التى نشأت من أجلها فى مجالات جديدة مثل حقوق الانسان والتنمية أو من حيث آليات العمل ومنظومة العلاقات التى نشأت بموجبها .⁽²⁾

ومن الواضح من التسمية أن الصفة الرئيسية التى يجب أن تتسم بها هذه المنظمات هى أنها غير حكومية بمعنى أنها ليست تابعة لجهاز الدولة أو حتى للسيطرة الحكومية فهى منظمات مستقلة تعبر عن آرادة مجتمعية وبعيدة عن تأثير الدولة.⁽³⁾

(1) سامية محمد فهمى ، المرأة فى التنمية ، الاسكندرية ، مرجع سابق، ص122.

(2) يسري مصطفى ، المنظمات غير الحكومية ، القاهرة ، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان ، 2007 ، ص 13- 14 ، ص21- 32 .

(3) محمد عبد الرحيم هاشم عبد الحميد ، دور تحالفات الجمعيات الاهلية في مكافحة السياسات المناهضة لحقوق المرأة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ، 2011 ، ص 120 .

يعمل قطاع من المنظمات والجمعيات على محور التمكين وتعزيز المساواة بين الجنسين وفقاً للالتزام مصر بالاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها، كما تسعى الجمعيات الى بناء وعيها بذاتها وبدورها والسعى الى زيادة دورها في التنمية البشرية ، وهناك قطاع من المنظمات النسائية يتسم بالتوجه الحقوقي الدفاعي وينشط بشكل رئيسي في التوعية القانونية للمرأة بالحقوق والواجبات.⁽¹⁾

وبالتالى تتميز المنظمات الجديدة عن القديمة بتبنيها قضية التنمية وتمكين المرأة بدلاً من تقديم الخدمات الخاصة بالمهارات التقليدية التى طالما كانت تقدمها الجمعيات بدون مشاركة فعالة من جانب النساء ، وتغيرت فلسفة عمل تلك المؤسسات من مجرد المساندة التى تقوم على الاحسان الى مفهوم التعزيز وتدعيم قدرات المرأة لتولى المناصب القيادية والمراكز العليا .

ويرى البعض أن المنظمات غير الحكومية المهتمة بقضايا المرأة هي تنظيمات ترغب في تحسين أوضاع النساء ويندرج ضمن هذا النطاق جمعيات ومنظمات واتحادات تتبنى العمل الخيري وهي في أغلب الاحيان ظهرت أما أثناء مرحلة نضال الوطنى أو تأسست مباشرة بعد الاستقلال الوطنى ، وقد لعبت هذه التنظيمات أدوار في مواجهة الآثار السلبية للمخططات الحكومية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية وانعكاساتها على أوضاع النساء العربيات في ميادين التعليم والصحة والاوزاع الاجتماعية المختلفة حيث تسعى هذه التنظيمات الى أحداث تغييرات وترتيبات أنية فى الوضع القائم من خلال الحد من سلبياته ، دون أن يمس نشاطها البنية الذكورية وآلياتها التى تفرض التميز الجنسى ، ويتم العمل الجمعى لهذه التنظيمات عن رغباتها فى تحسين أوضاع النساء دون إى ارادة للتغيير الجذرى ويندرج ضمن هذا النطاق جمعيات ومنظمات واتحادات تتبنى العمل الخيرى والرعاى.⁽²⁾

وتشير أمانى قنديل الى ان هناك أنماط استراتيجية متعددة تتبناها منظمات المرأة فى سياقات ثقافية واقتصادية وسياسية مختلفة وكل منها له انعكاساته على درجة السلطة والنفوذ التى تتمتع بها هذه المنظمات وهي كالآتى :-

- 1- استراتيجية الفصل : حيث تكون المنظمة نسائية ، اى مغلق عضويتها على النساء فقط.
- 2- استراتيجية الجمع : حيث تشارك النساء فى منظمات يهيمن عليها الرجال .
- 3- استراتيجية الفردية : حيث يوجد مانح واحد أو شخصية كارزمية نسائية واحدة تقوم بإرساء منظماتها التطوعية الخاصة .
- 4- استراتيجية المساعدة التابعة : حيث تلعب دوراً تابعاً لمساعد لحزب سياسي أو نقابة أو مؤسسة دينية يهيمن عليها الذكور.⁽³⁾

(1) اسماء ابو بكر الصديق حسن حجازى ، دور الاتصال المباشر فى تنمية الوعي بقضايا المرأة دراسة على عينة من الجمعيات الاهلية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاعلام ، جامعة القاهرة ، 2008 ، ص 114 .

(2) نرمين سيد عزب سليمان ، دور المنظمات النسائية العربية فى تمكين المرأة دراسة مقارنة من واقع حالتى مصر والبحرين ، مرجع سابق ، ص 6 .

(3) Amani kandil, civil society in the arab world , civicus, usa, 1995,p20-21

بالأضافة إلى ذلك هناك عدد من الاتجاهات العامة المميزة لنشاط المنظمات النسائية والمنظمات الاهلية عامة وهى :

- 1- ورش عمل وندوات ومؤتمرات متتالية لتوعية الرأى العام ، ومحاولة التأثير على صانعى السياسات .
- 2- اتصالات مكثفة ببعض أعضاء البرلمانات وبالأحزاب السياسية لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة.
- 3- حملات توعية مكثفة تتوجه الى الشرائح النسائية ، لحفز وتعبئة المشاركة السياسية .
- 4- تبنى برامج تدريبية وورش عمل تستهدف التأهيل السياسي للمرأة.
- 5- تعاون بين الأجهزة الوطنية المعنية بشئون المرأة في الدول العربية والمنظمات الاهلية والاحزاب السياسية لتفعيل الدور السياسي للمرأة⁽¹⁾.

ومن أهم نماذج الجمعيات النسائية الاهلية التي تهتم بالمرأة :

1- مؤسسة المرأة الجديدة:

فى عام 1983 بدأت مجموعة من النساء نشاطها بحلقات لدراسة ومناقشة تاريخ الحركة النسائية وقد أصدرت نشرتها الاولى باسم " المرأة الجديدة " سنة 1985 ، وأشهرت المجموعة نفسها باسم " مركز دراسات المرأة الجديدة " فى عام 1991 كشريكة مدنية .وقد عرفت نفسها بأنها مجموعة نسائية ديمقراطية تنويرية تسعى لتحرير المرأة كجزء من حركة تحرير المجتمع ككل وتسعى لتحقيق ذلك عبر دور المنظمات غير الحكومية .

بالاضافة الى أنها منظمة مصرية غير حكومية ، ذات توجه نسوى وشركة مدنية غير هادفة للربح باسم مركز دراسات المرأة الجديدة ثم سجلت باسم مؤسسة المرأة الجديدة عام 2002 برقم 2014 .

وقد حددت أنشطتها فى إجراء عدة بحوث نشر بعضها فى نشرة المرأة الجديدة حول قضايا تهتم المرأة ، وهى بحوث عن (المرأة العاملة ، الحجاب ، الصحة الانجابية ، المرأة والقانون والتنمية) وقد نظمت ورش عمل عن المرأة ، والحركة النسائية العربية ، والحقوق القانونية للمرأة ، كما شاركت المجموعة فى العديد من المؤتمرات فى مصر والعالم العربى وبالأخارج ، وقد شاركت فى حملات قومية بدأت بحملة ضد قانون الاحوال الشخصية عام 1978 ، ثم نظمت حملة لرفع التحفظات على اتفاقية الغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة ، وضد العنف الموجه ضدها ، ويعد هذا المركز جزءاً من منتدى النساء العربيات ، وهى عبارة عن شبكة منظمات نسائية عربية مستقلة تضم منظمات نسوية من أقطار عربية مختلفة⁽²⁾ .

كما تؤمن المؤسسة بحق النساء غير المشروط فى الحرية والمساواة ، والعدالة الاجتماعية ، وحقوقهن الانجابية والحق فى المواطنة جزء لايتجزأ من حقوق الانسان ، وفى هذا الاطار ترى المؤسسة انه لايمكن فصل النضال من أجل حقوق النساء عن نضال الامم والشعوب من أجل العدالة والتحرر من القمع .

(1) نرمين سيد عزم سليمان ، دور المنظمات النسائية العربية فى تمكين المرأة دراسة مقارنة من واقع حالى مصر والبحرين ،مرجع سابق، ص 6.

(2) مركز دراسات المرأة الجديدة و مجموعة من الباحثين ، المرأة فى المنظمات الاهلية العربية ، الطبعة الاولى ، القاهرة، دار المستقبل العربي ، 1999 ، ص 380 .

وتسعى المؤسسة لتحقيق عدد من الاهداف تتمثل فى :

1- الاسهام فى تغيير السياسات التى تؤثر سلبياً على وضع النساء فى المجتمع سواء كان ذلك فى المال العام أو الخاص.

2- الاسهام فى تغيير هيمنة الثقافة الابوية السائدة اجتماعياً.

3- تعزيز ودعم النساء المهمشات اللواتى يعانين أشد المعاناة من اثر السياسات المختلفة من أجل دعم قدراتهن على التعبير عن النفس والمطالبة بحقوقهن.

4- المساهمة فى بناء وتطوير حوار وخطاب يركزان على حقوق النساء على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية من منظور تأثير الظروف الحالية على حالة النساء.

5- تفعيل آليات التضامن بين جميع الجهود العالمية القاصدة لدعم ممارسة النساء لحقوقهن وربطها بتطور العدالة فى مجتمعات ترفض جميع اشكال القهر والتسلط.

تتبنى المؤسسة عدداً من الانشطة لتحقيق أهدافها وتتنوع تلك الانشطة لتشمل إجراء البحوث والدراسات ونشرها ورصد انتهاكات حقوق النساء والقيام بالحملات ، وتنظيم الندوات وورش العمل سواء كمؤسسة مستقلة أو بالتعاون مع منظمات دفاعية او قاعدية اخرى ، وتوفير مكتبة متخصصة.

كما تصدر المؤسسة بشكل دوري مجلة نسوية نظرية بعنوان طيبة ، ومجلة الصحة الانجابية ، ونشرة المرأة الجديدة ، وأجندة سنوية مختصة بشئون النساء.⁽¹⁾

2- المركز المصري لحقوق المرأة :

يُعد المركز المصري لحقوق المرأة هيئة مستقلة غير حكومية و غير حزبية و هو مهتم بالأساس بدعم و مساندة المرأة المصرية فى نضالها من أجل حصولها على حقوقها كاملة و تحقيق المساواة بينها وبين الرجل. و يعمل المركز المصري لحقوق المرأة على التصدى لكافة أشكال التمييز ضد المرأة و حفز السلطات التشريعية على إعادة النظر فى كافة التشريعات التى تتعارض مع الدستور المصرى و الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة .

و يكتسب نشاط المركز أهميته من أنه من المراكز القليلة التى تعنى بدعم الحقوق المدنية و السياسية للمرأة بجانب الخدمات القانونية الأساسية و التى تقدم للنساء غير القادرات فضلاً عن برامج إعداد قيادات نسائية و يمتد نشاطه إلى كافة أنحاء الجمهورية.⁽²⁾

(1) ايناس محمد الشافعى ، وثائق المنظمات غير الحكومية المصرية دراسة تطبيقية على المنظمات النسائية ، مرجع سابق ، 2011، ص 7069.

(2) نيفين مسعد ، المشاركة السياسية للمرأة العربية ، القاهرة ، دار الكتب والوثائق القومية ، 2009 ، ص 93 .

ويهدف المركز :

1- تنمية حق المرأة في المشاركة في الحياة السياسية وعلي وجه الخصوص حق الانتخاب و الترشح ، وفي هذا الصدد يسعى المركز لمساعدة النساء علي القيد في جداول الانتخاب وممارسة حق التصويت ونقل الخبرات الضرورية للمرشحات لخوض المعركة الانتخابية.

2 - تقديم المساعدة القانونية للنساء وذلك برفع الدعاوى القضائية لهن واستصدار الأحكام وتنفيذها وبوجه خاص للنساء اللاتي لا يستطعن مواجهة تكاليف التقاضي للدفاع عنهن، وكذلك تقديم الاستشارات القانونية لهن.

3- رصد الانتهاكات والاعتداءات الواقعة علي النساء سواء من قبل أفراد أو هيئات حكومية أو جماعات غير حكومية وإعداد التقارير عنها وإعلانها.

4- رصد القوانين و التشريعات التي تقيد حقوق المرأة وتتناقض مع الدستور و المواثيق الدولية وعقد حلقات النقاش وورش العمل حولها لوضع التصورات لمواجهتها و العمل علي تعديلها.⁽¹⁾

3- جمعية نهوض وتنمية المرأة :

تأسست عام 1987 ومسجلة برقم 3528 لعام 1987 , وهي أول جمعية نسائية تستهدف النساء اللاتي تعولن أسرهن في مصر وأول جمعية تقدم الخدمات القانونية الخاصة بالأوراق الرسمية في مصر مثل استخراج البطاقة الشخصية , وتقدم الجمعية خدماتها للمرأة محدودة الدخل التي تعيش في المناطق الشعبية والعشوائية وتستهدف المرأة المسؤولة عن إعالة أسرتها .⁽²⁾

ترى الجمعية أن وضع المرأة في انحدار وأن عليها النضال في جبهات متعددة ، كما يرى الاعضاء ان النواحي التشريعية لاتتقدم بالشكل المرجو ، و تسعى هذه المنظمة الى مساعدة المرأة على استرداد كيائها والشعور بقيمة ذاتها وتطوير قدرتها على مساعدة نفسها وأسرتها .
وتهدف هذه المنظمة :

5- مساعدة المرأة من الناحية الفنية .

6- مساعدة المرأة من الناحية المالية.

7- مساعدة المرأة من الناحية القانونية .

(1) جيهان عبد المجيد عليوة ، التدخل المهني بطريقة تنظيم المجتمع ودعم المشاركة الاجتماعية للمرأة فى برامج الجمعيات الاهلية المعنية بقضايا المرأة ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان ، 2011 ، ص 127
(2) مركز دراسات المرأة الجديدة و مجموعة من الباحثين ، المرأة فى المنظمات الاهلية العربية ، مرجع سابق، ص 377 .
(3) نرمين سيد عزب سليمان ، دور المنظمات النسائية العربية فى تمكين المرأة دراسة مقارنة من واقع حالي مصر والبحرين مرجع سابق ، ص 25.

4- مركز قضايا المرأة المصرية :

تأسس المركز عام 1995 وفقاً للقانون المدنى يهدف المركز الى تقديم المساعدة القانونية للمرأة بكل اشكالها وتخصصاتها ورفع الوعى القانونى لديها وتوعية كوادر الجمعيات الاهلية لتنمية الوعى القانونى للمرأة ، وأصدار كتب خاصة بقضايا المرأة المختلفة ومحو أمية المرأة والفتاة ، ومواصلة اعلى للراغبات فى التعليم وهى تسعى ايضاً لمشاركة المرأة فى القضايا الهامة بمجتمعها من خلال عقد الدورات التدريبية وحلقات النقاش المختلفة .

كما تسعى المؤسسة أيضاً الى تزويد المرأة بالمهارات والقدرات التى تمكنها من ممارسة حياتها والتغلب على مشكلاتها ، وبالإضافة الى ذلك تتميز المؤسسة بين أهدافها الاستراتيجية والعملية فى الضغط والدعوة لتغيير القوانين من أجل عدالة أكثر للمرأة المصرية وفقاً للدستور والاتفاقيات الدولية .

بالإضافة الى تأصيل حقوق المرأة باعتبارها جزءاً من حقوق الانسان وتغيير الموروث الثقافى المناهض لحقوق المرأة المصرية ، فضلاً عن العمل على تمكين المرأة ومحاربة جميع اشكال العنف ضدها .

وتجتهد الى تغيير القوانين المجحفة بحق المرأة عبر تشكيل مجموعات ضغط قانونية للفت انتباه الجهات المعنية وحث الحكومة على وضع هذه القوانين فى الاعتبار ومن خلال الانضمام لائتلافات والعمل على موضوعات الساعة المعنية بالنساء وفقاً لما جاء فى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ومتابعة مقررات منهاج عمل بكين.⁽¹⁾

كما يهدف الى تساوى الفرص بين الجنسين ومساندة ودعم قضايا المرأة وحل مشكلاتها من كافة النواحي القانونية واستخدام كافة الاليات والاعلانات والمواثيق الدولية ومواد الدستور المصري فى ظل واقع من العادات والتقاليد.⁽²⁾

5- ملتقى الهيئات لتنمية المرأة :

فى نهاية عام 1994 اجتمع ممثلو عدد من المنظمات الأهلية المصرية لصياغة احتياجاتها فى ورشة عمل والتقى فيها أكثر من 22 منظمة أجمعوا على أهمية وحاجة العمل النسائي فى مصر لكافة أشكال التعاون فيما بينها ، وذلك لتكوين قوة ضغط محسوسة الأثر فى قضايا المرأة عن طريق تقوية ودعم الكفاءات وتنمية قدرات المشاركين والمستهدفين لتطوير أدواتهم فى تنمية المجتمع متخذين من الالتزام بالاتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة كأساس فكري لعملهم المشترك وكحد أدنى للمبادئ التى تجمع بين المنظمات المشاركة فى الملتقى .⁽³⁾

(1) ايناس محمد الشافعى ، وثائق المنظمات غير الحكومية المصرية دراسة تطبيقية على المنظمات النسائية ، مرجع سابق، ص76-77.

(2) نرمين سيد عزب سليمان ، دور المنظمات النسائية العربية فى تمكين المرأة دراسة مقارنة من واقع حالتى مصر والبحرين ، مرجع سابق ، ص5.

(3) محمد عبد الفتاح ، الجمعيات الاهلية النسائية قضايا ومشكلات ، مرجع سابق ، ص98.

وفي نوفمبر عام 1996 ، بدأ العمل بملتقى الهيئات لتنمية المرأة كمنظمة أهلية مشهورة وكشركة مدنية غير هادفة للربح بمشاركة إحدى عشرة منظمة أهلية شكلوا مجلس الأمناء ، تعمل في ضوء الاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة كمرجعية لها ، وخاصة المنظمات العاملة مع النساء بهدف رفع كفاءتها لتحقيق أهدافها وغاياتها التنموية وذلك من خلال أنشطة الملتقى الآتية :

أولاً : التدريب :

يخدم أعضاء المنظمات الأهلية المشاركة وكذلك المنظمات العاملة في مجال تنمية المرأة في القاهرة والأقاليم.

ثانياً : التوثيق :

يستهدف مد المنظمات والأفراد بالمعلومات والبيانات والحقائق المرتبطة بقضايا المرأة من خلال المكتبة والأرشيف ومركز المعلومات .

ثالثاً : الإعلام :

يساهم في رفع وعي النساء والرجال بقضايا المرأة ودعم عمل المنظمات الأهلية في عملها في الفئات المختلفة للنساء .

رابعاً : اللجنة القانونية :

تعمل على التوعية القانونية بحقوق النساء ، ومتابعة القوانين التي تميز ضد المرأة بالبحث والدراسة وصياغة مشروعات قوانين بديلة تتوافق مع بنود الاتفاقية الدولية لإلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة في محاولة للوصول إلى الجهات التشريعية .

خامساً : لجنة الحملة ضد الفقر والعنف :

تواصل تطوير مطالب النساء والمجتمع المصري للقضاء على الفقر والعنف ضد المرأة ، وتعمل ضمن الحملة العالمية التي توجه مطالبها للأمين العام للأمم المتحدة ، وتنشر الوعي بالوثائق التي أصدرتها نساء العالم حول الفقر والعنف⁽¹⁾.

6- ملتقى المرأة والذاكرة :

تأسس الملتقى رسمياً في يناير 1997 ، حيث كان قد بدأ قبل ذلك بسنتين كمشروع الى أن تقرر ان يكون له وجوده المؤسسي المستقل ، ويمكن القول بأن السمة الأكثر تمييزاً لملتقى المرأة والذاكرة هي أنه مجموعة بحثية تعمل وفقاً لأجندة نشاطية⁽²⁾.

(1) جيهان عبد المجيد عليوة ، التدخل المهني بطريقة تنظيم المجتمع ودعم المشاركة الاجتماعية للمرأة في برامج الجمعيات الأهلية المعنية بقضايا المرأة ، مرجع سابق ، ص 128.

(2) محمد عبد الفتاح ، الجمعيات الأهلية النسائية قضايا ومشكلات ، مرجع سابق ، ص 98.

وتركز المجموعة على الأنماط والمفاهيم الثقافية المنحازة ضد المرأة والتي عادة ما لا يتم تناولها بالتحليل . ويستند إلى الاهداف التالية :

- يتركز على إعادة قراءة التاريخ الثقافي العربي من منظور يأخذ في الاعتبار الشكل الثقافي والاجتماعي للجنس بغرض انتاج مادة ثقافية يمكن استخدامها في الدفاع الاجتماعي وفي توسيع النشر حول قضايا المرأة الثقافية.

- يأمل الملتقى أن يجمع في نسيج متجانس بين الدفاع الاجتماعي والاكاديمية بحيث تسود بينهما علاقة عضوية عوضاً عن علاقة تبرز الاختلاف والتنافر.

- يطمح الى ايجاد منتدى بحثي يتخذ من التشكل الثقافي والاجتماعي للجنس مقولة تحليلية ، ومن ثم إدخال البحث الذي يأخذ في الاعتبار التشكل الثقافي والاجتماعي للجنس الى الدوائر الاكاديمية العربية .

- الوصول الى مفاهيم مغايرة تناصر حصول النساء على حقوقهن.⁽¹⁾

وتشكلت المرأة والذاكرة من مجموعة من الباحثات والباحثين المهتمين بتغيير الصور النمطية للنساء في الثقافة السائدة ارتكازاً على منظور النوع (الجندر) . حيث تمثل الصور والافكار الثقافية السائدة حجر عثرة أمام تحسين أوضاع النساء وحصولهن على حقوقهن ، فمن أهم المعوقات التي تواجه المرأة العربية حالياً هي غياب مصادر المعرفة الثقافية البديلة بشأن أدوار النساء في التاريخ وفي الحياة المعاصرة . ومن ثم قررت المجموعة اتخاذ شكل رسمي يتيح لها الدعوة الى تبني منظور النوع في دراسات التاريخ العربي والعلوم الاجتماعية بشكل عام ويتمثل الهدف من القيام بهذه الابحاث المتخصصة في انتاج معرفة ثقافية بديلة حول النساء العربيات واتاحتها كمادة يتم توظيفها في رفع الوعي ودعم المرأة وتمثل رؤية المؤسسة في مجتمع تتحقق فيه العدالة وتكافؤ الفرص للنساء والرجال مجتمع حيوي قادر على أنتاج معرفة بديلة لإعادة تشكيل علاقات القوى في مختلف البنى الاجتماعية بما يدعم بناء وصيانة الكرامة الانسانية في مواجهة كافة أشكال التمييز، وتسعى المؤسسة الى تحقيق هدف رئيسي وهو دعم تمكين النساء من خلال انتاج المعرفة ونشرها.⁽²⁾

وبناءً على ماسبق تمثل المنظمات بتكويناتها المتعددة ، آلية متكاملة لتفعيل مقومات عملية لتمكين المرأة شريطة أن تتحدد الاطراف الفاعلة التي يمكن الرهان عليها وأن تتحدد ادوارها بشكل تكاملي .⁽³⁾

(1) مركز دراسات المرأة الجديدة و مجموعة من الباحثين ، المرأة في المنظمات الاهلية العربية ، مرجع سابق، ص 384 .
(2) محمد عبد الرحيم هاشم عبد الحميد ، دور تحالفات الجمعيات الاهلية في مكافحة السياسات المناهضة لحقوق المرأة ، مرجع سابق، ص 120 .
(3) تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي ، المرأة العاملة العربية والتنمية ، مؤتمر العمل العربي – الدورة العشرين (عمان ، 5-12 ابريل 1993) ، منظمة العمل العربي ، القاهرة ، 2001 ، ص 33.

2- الإطار التشريعية والقانونية المنظمة لتمكين المرأة:

يسهم القانون في تعزيز مناصرة المرأة ويرجع ذلك قدرته على تقديم الحقيقة كما يمكن للنساء استخدام الميدان التشريعي لسن القوانين بقضاياهن التي ظلت غير معترف بها لفترة طويلة وقد يكون للقانون وقع اكبر على المجتمع مقارنة بالدعوات الى التغيير أو طرح القضايا التي تقوم بها المجموعة النسائية حيث يمكن للقانون ان يؤدي إلى إحداث تغيير بحكم الواقع .

بالإضافة الى ذلك ثمة نتائج إيجابية يمكن تأملها اذن من عمل المرأة في الميدان التشريعي وعملية سن القوانين بشكل عام ، غير انه لا يمكن تحقيقها إلا في ظل ظروف معينة يسمح للنساء من العثور على قوتهم الجماعية وتأكيدها والبدء بالتأثير على النظام القانوني ، من خلال إيصال نساء ورجال قادرين على طرح قضاياهن وتمثيل مصالحهن الى المناصب الحكومية خاصة ضمن الهيئات التشريعية .⁽¹⁾

وبصفة عامة أهتمت الاعلانات والاتفاقيات والمواثيق الدولية بحقوق المرأة بشكل عام و تضمنت نصوصا قانونية محددة تكفل هذه الحقوق وترعاها مستندة الى مبادئ حقوق الانسان وبما يحفظ للمرأة كرامتها ويصون حياتها بعيداً عن التعسف والاضطهاد والتمييز .⁽²⁾

وسوف نتناول هذه الاتفاقيات على النحو التالي :

أ- الاطر التشريعية والقانونية الدولية المنظمة لتمكين المرأة :-

حظيت قضية تمكين المرأة في الحياة العامة عموماً والقيادة والريادة خصوصاً باهتمام دولي مستمر ، انعكس بشكل واضح على الاطر التشريعية والقانونية الدولية التي يستدل من خلالها سعي المجتمع الدولي إلى تحفيز المرأة من اجل تمكينها وإزالة كافة أشكال التمييز ضدها و تجاه مشاركتها في الحياة العامة والسياسية.

وتجدر الإشارة الى أن كافة المواثيق الدولية ابتداءً من إعلان حقوق المرأة السياسية لعام 1952 ومروراً بالاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979 وانتهاءً بكافة التوجهات الدولية الحالية تساوى تماماً بين المرأة والرجل في التمتع بكافة الحقوق السياسية المختلفة، والدليل على ذلك هو وصول المرأة في العديد من دول العالم الثالث الى تولى رئاسة البلاد مثل ليبيريا وشيلي ، وكذلك في دول العالم المتقدم كالمانيا حالياً وبريطانيا في وقت سابق، فالمرأة بشكل عام تتساوى مع الرجل تماماً في ممارسة حقوقها السياسية حيث أنها صارت رئيسة دولة ووزيرة ونائبة في البرلمان وقاضية ولها حرية الانضمام الى الاحزاب وجمعيات المجتمع المدني ولها حق تقلد الوظائف العامة في الدولة ولها حق التصويت في الانتخابات والاستفتاءات المختلفة.⁽³⁾

ومن أهم الاتفاقيات الدولية التي أهتمت بقضايا المرأة:-

(1) هالة سعيد تبسي ، حقوق المرأة في ظل اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ، الطبعة الاولى، لبنان ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2011 ، ص 136-137 .

(2) محمد ابراهيم الدسوقي ، الحماية الدستورية والقانونية لحقوق المرأة العاملة ، القاهرة، دار النهضة العربية ، 2010 ، ص 20.

(3) منتصر سعيد حمودة ، الحماية الدولية لحقوق المرأة دراسة مقارنة باحكام الشريعة الاسلامية ، الاسكندرية ، دار الجامعة الجديدة ، 2007 ، ص 57.

1- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :-

صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 ديسمبر 1948م تنويجاً لجهود البشرية على مدى التاريخ لإقرار حق الإنسان في الحرية والعدل والمساواة ، بوصفها قيمة وضرورات إنسانية فطرية يصعب العيش بدونها .⁽¹⁾

وقد جاء متضمناً التأكيد على تحقيق مبدأ المساواة بين الافراد وعدم التمييز بينهم بسبب الاصل أو الجنس أو اللغة أو الاراء السياسية وقد نصت المادة الاولى منه : " يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضاً بروح الاخاء".

وجاء الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ليؤكد على هذه الحقوق ، ونصت المادة الثانية منه على أنه لكل أنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات دون أى تمييز كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو أى رأى آخر أو الاصل الوطنى أو الاجتماعى أو الثروة أو الميلاد أو أى وضع آخر دون أى تفرقة بين الرجال والنساء.

كما نصت باقى مواد الاعلان على المساواة في كافة الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والمدنية بين الرجل والمرأة وكذلك الحق في الزواج وتكوين أسرة .

كما نصت المادة (21) على حق كل فرد في المشاركة في إدارة شئون بلده العامة ، سواء كان ذلك بطريقة مباشرة (بنفسه) أو غير مباشرة كانتخاب أعضاء عنه يمثلونه لاداره بلده عن فجميع الاشخاص متساون في حق تقلد الوظائف العامة في بلادهم، كما نصت المادة (23) على أنه لكل فرد دون تمييز الحق في أجر متساو للعمل.⁽²⁾

كما اصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة :

سلسلة من المواثيق الدولية التى تمنح للمرأة حق المشاركة فى المناصب العامة كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلاناً دولياً فى 1967/11/7 فى دورة انعقادها العادية رقم 22 بالقرار رقم 2263 الذى يعتبر من أهم ماجاء فيه اعتباره التمييز ضد المرأة سواء بانكار أو بتقييد مساواتها بالرجل جريمة مخلة بالكرامة الانسانية ودعوته الى كل دول العالم بالاعتراف القانونى والواقعى بهذه المساواة .⁽³⁾

كما اهتمت بالاشارة الى المرأة فى الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية ، والدور الذى تلعبه داخل الاسرة ، ولاسيما فى تربية الأولاد، وأيماناً منها بأن إسهام النساء والرجال على السواء فى جميع الميادين مطلب لا بد منه للتنمية المتكاملة لكل بلد فى جميع الميادين .

(1) محمد ابراهيم الدسوقي ، الحماية الدستورية والقانونية لحقوق المرأة العاملة ، مرجع سابق ، ص 20.

(2) منتصر سعيد حمودة ، الحماية الدولية لحقوق المرأة دراسة مقارنة باحكام الشريعة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص 62.

(3) Chris HANVEY, The role and workings of voluntary organizations, routledge, London, 1996, p70.

كما نصت المادة العاشرة على " تتخذ جميع التدابير المناسبة لكفالة تمتع المرأة ، متزوجة أو غير متزوجة ، بحقوق مساوية الرجل فى ميدان الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، ولاسيما:

1- الحق دون تمييز بسبب الحالة الاجتماعية أو أى سبب آخر فى تلقى التدريب المهنى ، وفى العمل ، وفى حرية اختيار المهنة ونوع العمل ، وفى نيل الترقية فى المهنة والعمل.

2- تقاضى مكافأة مساوية لمكافأة الرجل والتمتع بمعاملة متساوية عن العمل ذى القيمة متساوية.

3- حق التمتع بالاجازات مدفوعة الاجر وبالاتحقاقات التقاعدية والضمانات الاجتماعية المؤمنة ضد البطالة والمرض أو الشيخوخة أو غير ذلك من أسباب العجز عن العمل.

4- حق تقاضى التعويضات العائلية على قدم المساواة مع الرجل ، ومنع التمييز ضد المرأة بسبب الزواج أو الحمل وكفالة حقها الفعلى فى العمل ، كما تتخذ التدابير اللازمة لمنع فصلها فى الزواج او الحمل ، ولاعطائها اجازة امومة مأجورة مع ضمان عودتها الى عملها السابق ، وتوفير الخدمات الاجتماعية اللازمة لها بما فى ذلك خدمات الحضانه.

5- لاعتبر تدابير تمييزية تلك التدابير التى تتخذ لحماية المرأة فى بعض أنواع الاعمال لاسباب تتعلق بصميم تكوينها الجسمى .

والمادة (11) تنص على : " يتوجب وضع مبدأ تساوى الرجل والمرأة موضع التنفيذ فى جميع الدول وفقاً لمبادئ ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمى لحقوق الانسان" وتحقيقاً لذلك " تحت الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد ، على بذل أقصى جهدها للعمل على تنفيذ المبادئ الواردة فى هذا الإعلان." (1)

2- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية :

تأثرت صياغة مواد العهد الدولي ذات الصلة بالمساواة بين الرجال والنساء فى الحقوق السياسية وكذلك فيما يخص مضمون تلك الحقوق بنص الإعلان العالمى لحقوق الانسان الى حد يقترب من التطابق بين العهد والاعلان ، لكن العهد أضاف وجوب اتخاذ الدول التدابير التشريعية وغير التشريعية اللازمة لاعمال الحقوق الواردة فيه. كما أوجب على الدول رفع تقاريرها عن تلك التدابير الى الامين العام للامم المتحدة اى ان العهد زاد على الاعلان بتحديد آلية لمتابعة تنفيذ التزامات الدول بمضمونه.(2)

كما أعطت المادة (25) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية للمرأة حق رئاسة بلدها عندما أعطى لكل مواطن الحق والفرصة دون أى تمييز (ذكر أم انثى) فى المشاركة فى سير الحياة العامة أما مباشرة (رئيس دولة أو الحكومة) وأما بطريقة غير مباشرة عن طريق اختيار ممثلين له بحرية تامة فى إطار انتخابات حرة نزيهة.(3)

(1) منتصر سعيد حمودة ، الحماية الدولية لحقوق المرأة دراسة مقارنة باحكام الشريعة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص 69.

(2) نيفين مسعد ، المشاركة السياسية للمرأة العربية ، مرجع سابق ، ص 13-14 .

(3) عادل عبد الغفار ، الاعلام والمشاركة السياسية للمرأة رؤية تحليلية واستشرافية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 2009 ، ص 61-62 .

3- لجنة وضع المرأة :

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة (مركز المرأة) عام 1947م ، حيث تتولى دراسة أوضاع المرأة ، ووضع التوصيات التي تساعد في رسم سياسات النهوض بها على المستوى العالمي ، باعتبار أن التمييز ضد المرأة يمثل خرقاً لمبدأ المساواة في الحقوق واحترام الكرامة الإنسانية المنصوص عليهما في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية أقر مؤتمر سان فرانسيسكو " ميثاق منظمة الأمم المتحدة" وقد تضمنت ديباجة الميثاق الذي صدر في 1945/10/24 التأكيد على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل حيث نصت المادة (13) من الميثاق " تقوم الجمعية العامة بالدراسات التي تتضمن التوصيات اللازمة بخصوص ضمان التأكد من حصول الأفراد على حقوقهم وحرياتهم الأساسية ، بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ، وعدم التفرقة بين الرجل والمرأة⁽¹⁾.

وقد تعددت مجهودات منظمة الامم المتحدة نحو تحقيق تلك الأهداف ، وفيمايلي أهمها:

- 1- إصدار الجمعية العامة في 1952/12/20 ، بموافقة جميع الاعضاء بناءً على توصية " لجنة المرأة " - قرار-يتضمن منح المرأة حقوقها السياسية ، تطبيقاً لمبادئ المساواة.
 - 2- في عام 1964 قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي " أحد اجهزة المنظمة" بانشاء لجنة المرأة ومهمتها إعداد التوصيات والتقارير عن وسائل النهوض بالمرأة في جميع المجالات "سياسية-اقتصادية-اجتماعية..." وبالإضافة إلى لجنة المرأة هناك عدة لجان دولية تعمل لتحقيق هذا الهدف ، ومن ضمنها:
 - 3- لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة .
 - 4- المعهد الدولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة .
 - 5- إعلان يتضمن القضاء على جميع أنواع التمييز ضد المرأة⁽²⁾.
- وتم انشاء " لجنة وضع المرأة " كلجنة وظيفية (عملية) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب القرار رقم 11 بتاريخ يونيو 1946 من أجل إعداد التوصيات والتقارير للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تعزيز حقوق المرأة في كل من الميدان السياسي والاقتصادي والمدنى والاجتماعي والتعليمي كما تصدر لجنة وضع المرأة التوصيات الى المجلس بشأن المشاكل الطارئة التي تستلزم المعالجة الفورية في مجال حقوق المرأة وتهدف للجنة الى تعزيز تطبيق مبدأ المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل.

(1) ياسر عبد الجواد ، حقوق المرأة موثيق دولية ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، مركز قضايا المرأة المصرية ، 2003، ص 24-30.

(2) رمضان على السيد الشرنباوى ، ولاية المرأة في الفقه الاسلامى والقوانين العربية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق ، جامعة الاسكندرية ، 2010 ، ص 55.

كما كانت لجنة وضع المرأة هي المسؤولة عن إعلان الاعوام 1975 الى 1985 كعقد الامم المتحدة للمرأة وعن تنظيم أربعة مؤتمرات رئيسية حول المرأة بدءاً بالمؤتمر الاول في المكسيك في عام 1975 كما أنها هي المسؤولة عن الاعلانيين الرئيسيين المتعلقين بالمرأة الصادرين عن الجمعية العامة للامم المتحدة، إعلان القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1976) وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة (1993) وقد ساهما بشكل ملحوظ في النهوض بحقوق الانسان للمرأة.⁽¹⁾

4- اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة:

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 1952م ، اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة ، وبدأ في تنفيذها اعتباراً من يوليو 1954م، حيث نصت في مادتها الأولى على أن للمرأة حق التصويت في جميع الانتخابات ، ونصت في مادتها الثانية على أن للنساء الأهلية في أن ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام ، ونصت في المادة الثالثة على أن للنساء أهلية تقلد المناصب العامة ، وممارسة جميع الوظائف العامة المنشأة بمقتضى التشريع الوطني بشروط تساوي بينهم وبين الرجال دون أي تمييز.⁽²⁾

ويقصد بمصطلح الوظائف العامة أن تشمل الوظائف في الخدمة المدنية والخدمة الخارجية الدبلوماسية والجهاز القضائي بالإضافة الى الوظائف ذات الطبيعة السياسية وأن عبارة بشروط تساوى الرجل والمرأة تغطي كل المسائل المتعلقة بالوظائف التجنيد والاعفاء والمرتب والشيخوخة والخدمات التي تقدم عند التقاعد وفرص الترقى التي كانت جميعها مسائل هامة كافحت المرأة لسنوات طويلة من أجل المساواة فيها.

أن هذه الاتفاقية تضع على عاتق الحكومات مسؤولية تكثيف جهودها لتشجيع وكفالة المساواة في إشراك المرأة في جميع الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية وتحقيق العدالة في تعيين المرأة في المناصب العليا في الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية التابعة لتلك الهيئات وفي انتخابها وترقيتها.⁽³⁾

5- اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة :

تعرف باسم " اتفاقية كوبنهاجن " وتعرف أيضا سيداو "CEDAW" تبنتها الجمعية العامة للامم المتحدة في 1979/12/18 ، ودخلت حيز التنفيذ في 1981/9/3 حيث صارت جزءا من القانون الدولي لحقوق الانسان.

وجاءت هذه الاتفاقية لتمثل انتصاراً لحقوق المرأة ومنع التمييز ضدها ومساواتها بالرجل وأعتمدت الجمعية العامة للامم المتحدة بالقرار (180) في دورتها الرابعة والثلاثين في الثامن عشر من ديسمبر عام 1979 هذه الاتفاقية الهامة والتي تمنح المرأة لحقوقها السياسية والاجتماعية والثقافية والمدنية وتعتبر معاهدة دولية مكرسة لحقوق المرأة ووقف التمييز ضدها ومساواتها بالرجل وتدعو هذه الاتفاقية بموادها الثلاثين العالم الى منح المرأة كافة حقوقها.

(1) هالة سعيد تبسي ، حقوق المرأة في ظل اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ، مرجع سابق ، ص 27-28 .

(2) عبد الكريم مسعود محمد أدبيش ، الحقوق السياسية والاجتماعية للمرأة في المواثيق الدولية مع التطبيق على الحالة الليبية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 2011 ، ص 61.

(3) منتصر سعيد حمودة ، الحماية الدولية لحقوق المرأة دراسة مقارنة باحكام الشريعة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص 61.

وتعتبر هذه الاتفاقية هي الصك الوحيد الذي يحدد معايير حقوق الانسان المتعلقة بالنساء والفتيات فى جميع المجالات المدنية والخاصة وكثير من الدول التي صدقت عليها أدرجتها في إطار الدستورى والنشريعى وكان لها تأثير على صياغة وتنفيذ السياسات الحكومية وعلى تطوير الفقه المحلى الذى دفع قداماً حقوق الانسان المتعلقة بالمرأة فى جميع مناطق العالم.

وتذهب الاتفاقية فى الديباجة الى التأكيد على أهمية مشاركة المرأة فى صنع القرار وذلك على النحو التالى : " واقتناعاً منها بان التنمية التامة والكاملة لبلد ما ورفاهية العالم وقضية السلم ، تتطلب جمعياً أقصى مشاركة ممكنة من جانب المرأة على قدم المساواة مع الرجل فى جميع الميادين " (1).

و قد جاء فى المادة السابعة من الاتفاقية التأكيد على مبدأ المساواة المرأة بالرجل بالقضاء على التمييز ضد المرأة فى الحياة السياسية والعامة لبلدها وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل.

و يعتبر مفهوم الحياة السياسية والعامة مفهوماً واسع النطاق فهو يشير الى ممارسة السلطة السياسية وخاصة ممارسات السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية والادارية ويشمل المصطلح جميع جوانب الادارة العامة ، وصياغة السياسات وتنفيذها على الاصعدة المحلية والوطنية والدولية كما يشمل العديد من جوانب المجتمع المدنى بما فى ذلك الهيئات العامة والمجالس وأنشطة المنظمات مثل الاحزاب السياسية والنفابات والروابط المهنية والمنظمات النسائية والمنظمات المجتمعية وغيرها من المنظمات المعنية بالحياة العامة والسياسية . (2)

ومن أهم مانصت عليه الاتفاقية من حقوق ماجاء فى نص المادة (8) والتي تتعلق بتمثيل المرأة لحكومتها على المستوى الدولى والاشتراك فى المنظمات الدولية والسلوك الدبلوماسى .

وبموجب هذه المادة تلتزم الحكومات بضمان وجود المرأة على جميع المستويات والمجالات الدولية وتوسيع إشراكها فى المحافل الدولية ومساواتها بالرجل فى هذا المجال .

وقد أوصت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بأن تكفل الدول الاطراف أمتثال دساتيرها وتشريعاتها لمبادئ الاتفاقية ولاسيما المادتين (7-8) منها ويجب على الدول عند تقديم تقرير بموجب المادة (8) ان تقدم احصائيات مصنفة حسب الجنس تظهر النسب المئوية للنساء العاملات فى السلك الخارجى أو المشتغلات بصورة منتظمة فى التمثيل الدولى أو بالنيابة عن الدولة بما فى ذلك عضويتهم فى الوفود الحكومية الى المؤتمرات الدولية وترشيحهم لمهام حفظ السلام أو تسوية النزاعات كما يجب على الدول ان تبين الجهود الرامية الى وضع معايير وعمليات موضوعية لتعيين وترقية المرأة فى المناصب والوفود الرسمية ذات الصلة وأن تقدم معلومات عن التمييز ضد المرأة بسبب أنشطتها السياسية سواء بصفتها عضواً فى منظمة نسائية أو غيرها (3).

(1) ياسر عبد الجواد ، حقوق المرأة موائيق دولية ، مرجع سابق، ص 24-30
(2) رمضان على السيد الشرنباوى ، ولاية المرأة فى الفقه الاسلامى والقوانين العربية (دراسة مقارنة) ، مرجع سابق ، ص 65
(3) عبد الكريم مسعود محمد أدبيش، الحقوق السياسية والاجتماعية للمرأة فى الموائيق الدولية مع التطبيق على الحالة الليبية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 2011 ، ص 61.

تنص المادة الحادية عشرة الفقرة الأولى على : تتخذ الدول الاطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها ، على اساس المساواة بين الرجل والمرأة نفس الحقوق ولاسيما:

- 1- الحق في العمل بوصفه حقاً ثابتاً لجميع البشر .
- 2- الحق في التمتع بنفس فرص العمالة بما في ذلك تطبيق معايير اختبار واحدة في شئون الاستخدام.
- 3- الحق في حرية اختيار المهنة ونوع العمل والحق في الترقية والامن الوظيفي وفي جميع مزايا وشروط الخدمة
- 4- الحق في الضمان الاجتماعي ولاسيما في حالات التقاعد والبطالة والعجز والمرض والعجز والشيخوخة وأي شكل من أشكال عدم القدرة على العمل وكذلك الحق في أجازة مدفوعة الاجر.
- 5- الحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل بما في ذلك حماية وظيفة الانجاب. (1)
- 6- وثيقة الأهداف الإنمائية للألفية (2000) :

صدرت وثيقة الأمم المتحدة حول الأهداف التنموية للألفية عام 2000 م ، وتعد هذه الوثيقة أحد مؤشرات تعزيز المساواة بين النساء والرجال ، وتمكين المرأة ، وزيادة نسبة تمثيل النساء في الحياة النيابية . وتعددت المؤتمرات الدولية تحت رعاية الامم المتحدة والخاصة بالتنمية الاجتماعية والنوع الاجتماعي ، ومنها مؤتمر التنمية والسكان بالقاهرة عام 1994م ، بحضور 179 دولة و1600 جمعية أهلية ، والذي ناقش أوضاع السكان والتنمية في العالم ، كما ركز في أحد محاوره على المشاركة السياسية للمرأة في انحاء العالم .

ويستدل من المعطيات السابقة صدق التوجه الدولي المعاصر نحو الارتقاء بتمكين المرأة في مختلف المجالات كاساس للتنمية والتي اصبحت ركيزة للتنمية الشاملة في بلدان العالم المختلفة. (2)

ووقع السيد رئيس الجمهورية عام 2000م على وثيقة الأمم المتحدة حول الأهداف التنموية للألفية ، والتي تنص على تحقيق المساواة بين النساء والرجال ، وتمكين المرأة ، وزيادة نسبة تمثيل النساء في الحياة النيابية.

7- قرار مجلس الامن رقم 1325 لعام 2000:

قام مجلس الامن بالاجماع في 31 اكتوبر عام 2000 بإصدار القرار رقم 1325 بعنوان " المرأة والسلام والامن " وأهم الالتزامات التي تضمنها القرار مايلي:

- إدماج منظور النوع الاجتماعي " الجندر " GENDER في كافة تقارير الامين العام وفي كافة مهام مجلس الأمن.

- إدماج النوع الاجتماعي وأهتمامات المرأة في عمليات السلام والامن.

- إشراك المرأة في عمليات صنع القرار على كافة الأصعدة.

- إدماج منظور النوع الاجتماعي في العمليات والبرامج المنفذة في فترة مابعد الحرب. (3)

(1) رمضان على السيد الشرنباوى ، ولاية المرأة في الفقه الاسلامي والقوانين العربية (دراسة مقارنة) ، مرجع سابق، 2010 ، ص66-67

(2) تقرير هيئة الامم المتحدة للمرأة ، الملخص التنفيذي لتحقيق العدالة (تقدم نساء العالم) 2011-2012 ، ص9.

(3) ياسر عبد الجواد ، واقع المرأة المصرية في ضوء اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة مع بيان دور المنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق المرأة، الطبعة الاولى ، القاهرة ، مركز قضايا المرأة المصرية ، 2003، ص128.

وعني قرار 1325 اساساً بحماية المرأة من النزاعات المسلحة وفى أثنائها واشراكها في كل تدابير بناء السلام وحفظه وكان من أهم ماتضمنه حثه أعضاء الامم المتحدة على ضمان زيادة تمثيل المرأة في مختلف مستويات صنع القرار والاليات الوطنية والاقليمية والدولية لمنع الصراعات وادارتها وحلها.⁽¹⁾

ويتضح من خلال ماسبق ان الاتفاقيات الدولية لاتفرق بين الرجل والمرأة في التمتع بكافة الحقوق السياسية المتعددة بما فى ذلك رئاسة الدولة أو الوزارة أو فى الوظائف المدنية العليا أو وظائف السلك الدبلوماسى ولذلك فالصورة باتت واضحة تماماً فى شأن المساواة التامة والمطلقة بين الرجل والمرأة فى تولى الوظائف القيادية والسياسية والدبلوماسية العليا وغيرها.

ب- الأطر التشريعية والقانونية المحلية التي تنظم تمكين المرأة المصرية :

بذلت مصر في السنوات الماضية جهوداً لدعم وضع المرأة في مصر حيث أشتملت هذه الجهود على العديد من الإجراءات التي تستهدف تمكين المرأة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً فقد تم إنشاء مؤسسات خاصة لتحقيق هذا الهدف كما تم العمل من أجل القضاء على كافة مظاهر التمييز ضدها بالإضافة إلى تحقيق إصلاح تشريعي فيما يخص الأوضاع الخاصة بها ، فضلاً عن إتخاذ إجراءات أخرى بهدف تغيير القيم والمفاهيم المجتمعية المؤثرة سلباً على المرأة وتفعيل دورها على المستوى الدولي والإقليمي.

حيث تؤمن الدولة بأن التنمية الشاملة لا يمكن أن تتحقق في مجتمعنا دون مشاركة إيجابية من المرأة كما تؤمن بأهمية دور المرأة باعتبارها نصف المجتمع وتسعى لتفعيل إسهامها في الحياة العامة، وتتبنى سياسات تؤدي إلى تدعيم مكانتها اقتصادياً واجتماعياً وتشجيعها على المشاركة السياسية بجميع صورها.⁽²⁾

فالمرأة لا تعبر عن قطاع أو فئة متجانسة، وإنما تتنوع من حيث الفئة العمرية والانتماءات الجغرافية والمهنية ودرجة تعليمها، كما تتنوع اهتماماتها واحتياجاتها، ومن ثم من المهم صياغة وتبنى سياسات تنسم بالشمول والتكامل وتتعامل مع كافة شرائح المرأة وفئاتها وتلبى احتياجاتها مع تنوعها.

وأن تمكين المرأة هي عملية شاملة تتطلب تعاون كافة أجهزة ومؤسسات الدولة والمجتمع المدني. ومن ثم تنطلق سياسات تمكين المرأة من التأكيد على مبدأ المشاركة والتعاون بين الحكومة والمجتمع المدني في وضع وتنفيذ وتقييم هذه السياسة.⁽³⁾

(1) ياسر عبد الجواد ، واقع المرأة المصرية في ضوء اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة مع بيان دور المنظمات غير الحكومية فى تعزيز وحماية حقوق المرأة، مرجع سابق، ص128.

(2) مصطفى محمد عبده والى ، النظام الانتخابى المقترح لتمكين المرأة فى البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية - وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007"، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الحقوق ، جامعة طنطا ، 2010 ، ص21.

(3) محمد ابراهيم الدسوقي ، الحماية الدستورية والقانونية لحقوق المرأة العاملة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، 2010 ، ص 91.

ومن ثم أهتمت مصر بالتوقيع على العديد من الاتفاقيات ذات الصلة :

وقعت مصر على الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1953م ، والتي استجابت للاعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1953 م، والتي استجابت للاعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948م ، والذي نص على أن كل ما اتفق عليه من حقوق هو حق لكل انسان دون تمييز على أساس الجنس أو اللون أو العرق أو اللغة أو الدين أو الميول السياسية أو اختلاف المنشأ الاجتماعي أو المولد.⁽¹⁾

كما وقعت مصر اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ، وأصبحت سارية المفعول اعتباراً من 3 سبتمبر 1981م ، بموجب قرار رئيس الجمهورية برقم 82/345 ، وتقضى الاتفاقية باتخاذ الدول الأطراف في الاتفاقية لكافة التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة العامة والسياسية ، كما تقضى باتخاذ تدابير مؤقتة لتحقيق تمثيل عادل للمرأة في المجالس النيابية يتناسب مع نسبة تمثيلها في المجتمع ، وجهودها في عملية التنمية.⁽²⁾

كما سعت الدساتير المصرية بدءاً من دستور 1956 م ، للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة العامة والسياسية ، فأقر دستور 1956 م، المساواة بين النساء والرجال في الحقوق والواجبات ، ونصت المادة (40) على أن " المواطنون لدى القانون سواء ، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة" .

موقف دستور 1971 م والقوانين المكمل له من تمكين المرأة :

وقد نص دستور 1971م ، المادة (11) على أن تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو أسرتها وعملها في المجتمع ، ومساواتها بالرجل في كافة ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية.⁽³⁾

كما نص الدستور المصري على أن للمصريين حق متساوياً في تولي الوظائف العامة وقد نصت المادة (16) من دستور سنة 1971 على أن العمل حق وواجب وشرف تكفله الدولة ويكون العاملون الممتازون محل تقدير الدولة والمجتمع والمقصود بالعمل كل عمل يؤدي من الافراد في مجال المصلحة العامة فيستوى فيه كل من يقوم بعمل على مستوى الهرم الوظيفي ابتداء من الوزير والمدير وانتهاء بالساعي والخفير طالما ان كلا منهم يؤدي عمل نافعاً للمجتمع ويرفع شأنه ، ولم يفرق النص الدستوري بين الرجل والمرأة ، والرجل في هذه المجال وبالتالي يكون لتشريع الاسلامي والدستور المصري مصدرين دالين على أهمية حق المرأة في مجال العمل العام الذي يعود نفعه على المجتمع ككل .⁽⁴⁾

(1) نيفين مسعد ، المشاركة السياسية للمرأة العربية، القاهرة ، دار الكتب والوثائق القومية ، 2009 ، ص 14 .
(2) اريج البدر اوى زهران ، التحولات الاجتماعية الجديدة في مصر واثرها في تغير دور المرأة بالجمعيات الاهلية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم اجتماع ، كلية الاداب ، جامعة القاهرة ، ص 141-143
(3) عبدالله مبروك النجار ، الحقوق السياسية للمرأة في التشريع الاسلامي ، القاهرة ، المجلس القومي للمرأة ، 2012 ، ص 9-10
(4) رمضان على السيد الشرنباوى ، ولاية المرأة في الفقه الاسلامي والقوانين العربية (دراسة مقارنة) ، مرجع سابق ، ص 70 .

وبناء عليه تولت المرأة المصرية فى السنوات الاخيرة وظائف كانت حكرًا على الرجال وحدهم ، على الرغم من عدم حظر القانون تولى هذه الوظائف من جانب المرأة ، مثل العمل بالقضاء العادى وفى وظائف العمدة والمشايخ ووظيفة المادون.⁽¹⁾

التعديلات الدستورية لعام 2013 م وموقفها من تمكين المرأة :

كما اهتم دستور 2013 بالمرأة المصرية وأقر ضمان حقها فى تولي المناصب القيادية، حيث تنص المادة (9) "تلتزم الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين ، دون تمييز."

كما تنص المادة (11) "تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لاحكام الدستور.

وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلا مناسبًا فى المجالس النيابية ، على النحو الذى يحدده القانون ، كما تكفل للمرأة حقها فى تولى الوظائف العامة ووظائف الادارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية دون تمييز ضدها.

وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل اشكال العنف ، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الاسرة ومتطلبات العمل".⁽²⁾

وبذلك أصبحت المرأة المصرية متمتعة - دستورياً - بجميع الحقوق ومتحملة بجميع الواجبات على قدم المساواة مع الرجل بما فى ذلك الحق فى تولى الوظائف العامة والمناصب القيادية والمجالس النيابية والسلوك الدبلوماسى وغيرها.⁽³⁾

ثالثاً : دور المؤتمرات فى مجال تمكين المرأة :

شغلت قضية المرأة اهتماماً خاصاً فى العقد الاخير من هذا القرن وذلك من أجل رفع مستواها الثقافى والاجتماعى والصحى والسياسى مع إبراز أهمية الدور الذى تقوم به سواء داخل الاسرة أو المجتمع وقد انعكس هذا الاتجاه فى المؤتمرات الدولية الخاصة بالامم المتحدة

ابتداءً من مؤتمر البيئة عام 1992 ومؤتمر التنمية الاجتماعية بكونبهاجن عام 1995 ومؤتمر المرأة العالمى ببيكين عام 1995 ووفقا للوثيقة الخاصة بالاستراتيجيات المستقبلية لتقدم المرأة عام 2000 تلك الوثيقة التى أعتمدتها الامم المتحدة خلال المؤتمر الثالث للمرأة والذى عقد فى نيروبي ويضم مشروع خطة عمل وقضايا خاصة بالمرأة .

(1) نرمين سيد عزب سليمان ، دور المنظمات النسائية العربية فى تمكين المرأة دراسة مقارنة من واقع حالى مصر والبحرين ، مرجع سابق ، ص 3 -4

(2) وزارة الشباب ، جمهورية مصر العربية مشروع الدستور 2013 (الوثيقة الدستورية الجديدة بعد تعديل دستور 2012 المعطل) ، القاهرة ، 2013 ، ص 8-9 .

(3) فتوح الشاذلى ، حماية المرأة فى قوانين العمل والوظيفة العامة ، القاهرة ، المجلس القومى للمرأة ، 2012 ، ص 9-11 ، ص 16.

فالمرأة كيان فى نسيج المجتمع وتنمية المجتمع تتطلب تنمية المرأة والرجل ، فلا يمكن أن تحدث تنمية بدونها أو بالعمل مع أحدهما بمعزل عن الآخر فأساس التنمية هو ان تعى المرأة كيف تعمل مع الآخرين ولإجلهم وكيف تعمل معهم عملاً خلاقاً ومفيداً.

وعلى الرغم من أهمية الأدوار الطبيعية التى تقوم بها المرأة فان هذا ليس بالامر الكافى ولا يحقق لها الاشباع المناسب بل أنها الآن تتطلع الى القيام بدور ايجابى فى عملية الانتاج أو فى المجال السياسى أو فى العمل الاجتماعى ومع أن الأدوار الاجتماعية والثقافية التى تلعبها المرأة داخل الاسرة تعتبر هامة الا أن دورها فى التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعى وعلى وجه الخصوص فى الدول العربية والافريقية التى تتعرض لتغيرات سريعة وجذرية يعتبر أكثر فاعلية لذلك علينا ان نؤمن بان الجهود المبذولة لتحقيق التقدم الاجتماعى فى هذه المجتمعات لن تكون مجدية مالم تشارك المرأة فى برامج التنمية الشاملة سواء على المستوى المحلى أو المستوى القومى.

وفى إطار تحقيق التنمية الشاملة والمتكاملة ايضا يؤكد البعض على دور المرأة المصرية فى هذه المرحلة باعتبار قضية التنمية قضية وطنية تحتاج الى جيش من النساء يعيد الى الوطن منظومته الاصلية المتنامية وتعيد على مصر فى الوقت نفسه روح العمل الجماعى التى ابدعتها منذ القدم وبنجاح المرأة فى تحمل أمانة قضية التنمية الشاملة⁽¹⁾.

وتلعب المؤتمرات العربية والدولية التى شاركت فيها المنظمات النسائية دوراً هاماً كخطوة اساسية لمعرفة ما وصلت اليه على المستويين العربى والدولى. فالمؤتمرات هى الوسيلة التى يتم بها اقناع الجماهير بفكرة أو موضوع معين أو نتائج عمل معين لكسب تأييد الراى العام أو تهيئة الجو الملائم للتبادل الفكرى نحو مشكلة أو قضية معينة من عدد من المهتمين بها ، وتهدف هذه المؤتمرات الى الوصول إلى قرارات وتوصيات ونتائج فيما يتعلق بموضوع انعقادها ويمهد للمؤتمر عادة بعقد الاجتماعات وعمل الندوات والجلسات التحضيرية وغير ذلك من المسائل المناسبة لموضوع المؤتمر .

ولذا تم عقد العديد من المؤتمرات والتى من أهمها :

1- المؤتمر العالمى للمرأة فى المكسيك عام 1975م:

يعد أول مؤتمر دولى حول المرأة عقد فى مدينة نيومكسيكو فى الفترة من 6/19 وحتى 1975/7/2 بعنوان " وضعية المرأة الافريقية " أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى القرار بتاريخ 18 ديسمبر 1972 ان سنة 1975 هى السنة الدولية للمرأة وسوف تكرر لخدمة قضايا المرأة وقد اعتمد المؤتمر اعلان مكسيكو بشأن مساواة المرأة بالرجل ومساهمتها فى التنمية والسلم 1975 وخطة العمل العالمية لتنفيذ اهداف السنة الدولية للمرأة ان تضع الحكومات أهداف واستراتيجيات وجداول زمنية لزيادة عدد النساء فى الوظائف العامة التى يعين فيها بالانتخاب والتعيين على جميع المستويات⁽²⁾.

(1) جيهان عبد المجيد عليوة ، التدخل المهنى بطريقة تنظيم المجتمع ودعم المشاركة الاجتماعية للمرأة فى برامج الجمعيات الاهلية المعنية بقضايا المرأة ، مرجع سابق ، ص 140-141.

(2) عبد الكريم مسعود محمد أدبيش، الحقوق السياسية والاجتماعية للمرأة فى المواثيق الدولية مع التطبيق على الحالة الليبية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 2011 ، ص 56.

كما عقد مؤتمر المكسيك تحت رعاية هيئة الامم المتحدة تحت شعار (المساواة - التنمية - السلام) وقد تضمن جدول أعمال العمل على مشاركة المرأة فى تدعيم السلام العالمى والقضاء على التفرقة العنصرية والتعصب والاحتلال الاجنبى وضمان اسهام المرأة ايجابياً فى الازواضع القائمة والتغيرات الحادثة فى مكانة ودور كل من المرأة والرجل فى المجتمع وقد أقيم فى نفس الوقت مؤتمر المنظمات غير الحكومية عن المجتمعات والاتحادات النسائية والذى اطلق عليه مسمى "تريبيون" وقد شارك فيه قيادات نسائية من 82 دولة وشاركت مصر فيه بأكبر وفد نسائى برئاسة السيدة (جيهان السادات) وعضوية 18 عضواً وناقش المؤتمر خطة العمل الدولية والتي استهدفت حث المجتمعات القومية والدولية لاتخاذ خطوات ايجابية لحل مشكلات الدول النامية وتغيير النظم الاجتماعية والاقتصادية التى تضع المرأة فى مكانة أقل من الرجل وتضمنت الخطة عدة أهداف شكلت الحد الأدنى بما يجب تحقيقه حتى عام 1980 والتي تمثلت فى :⁽¹⁾

- 1- احداث زيادة واضحة فى نسبة النساء المتعلمات.
- 2- اتاحة فرصة التعليم الابتدائى للفتيات.
- 3- امتداد التدريب المهنى ليشمل المرأة .
- 4- زيادة فرص العمل أمام المرأة.
- 5- الإسهام الكامل للنساء فى رسم السياسات وتمثيل المرأة فى المجتمعات واللقاءات العالمية.
- 6- تحقيق حقوق متساوية لأدوار الجنسين داخل العائلة.

2- مؤتمر المانيا عام 1975:

شاركت القيادات النسائية المصرية فى مؤتمر برلين بالمانيا الديمقراطية خلال الفترة (20-24 أكتوبر) وحضر المؤتمر ألف عضو من جميع دول العالم ومثلت مصر بوفد رسمى برئاسة (عزيزة حسين) وعشرة أعضاء بالإضافة الى اشتراك بعض المصريات ممن يمثلن تنظيمات دولية واقليمية وكان هذا المؤتمر يزخر بمشاركة التنظيمات الشعبية والمهنية وحركات التحرر ولقد خرج هذا المؤتمر بعدة قرارات من اهمها:

- 1- تدعيم الاعلان وخطة العمل الصادران عن المؤتمر العالمى للمرأة فى المكسيك .
- 2- الاعتراف بمساواة الجنسين فى دساتير وقوانين كل الدول وحققها فى التصديق على المعاهدات الدولية .
- 3- إزالة العوائق التى تعترض مشاركة المرأة فى سياسية بلدها وحققها فى شغل جميع المناصب فى أجهزة الدولة
- 4- حق المرأة فى العمل وحققها فى نفس الاجر مع الرجل لقاء نفس العمل.
- 5- تأييد حقوق وواجبات متساوية فى الاسرة عند تربية الاطفال والاعتراف بالامومة كوظيفة اجتماعية وحماية الام والطفل.

(1) محمد عبد الفتاح محمد ، الجمعيات الاهلية النسائية ، مرجع سابق، ص68-، ص69، ص103 .

3- مؤتمر كينيا عام 1985 عقد فى نيروبي :

عقد مؤتمر بمدينة نيروبي بكينيا فى الفترة من 15 الى 26 يوليو 1985 لاستعراض وتقييم منجزات عقد الامم المتحدة للمرأة ، وقد اعتمد المؤتمر استراتيجيات التنفيذ للنهوض بالمرأة حتى عام 2000 ومن ضمن هذه الاستراتيجيات حق المرأة فى المشاركة فى الحياة السياسية حيث جاء فيها أنه ينبغي على الحكومات والاحزاب السياسية ان تكثف جهودها لتشجيع وكفالة المساواة فى إشراك المرأة فى جميع الهيئات التشريعية والوطنية والمحلية وتحقيق العدالة فى تعيين المرأة فى المناصب العليا فى الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية وفى انتخابها وترقيتها وينبغى أن تولى الحكومات اهتماماً خاصاً لإدخال المرأة على نحو أوسع نطاقاً وأكثر عدالة فى مختلف أشكال المشاركة الشعبية فى الادارة لتوطيد جميع حقوق الانسان وأعمالها على نحو فعال.

وتتضمن الوثيقة الختامية وعنوانها الاستراتيجية التطلعية للمرأة ضرورة أعمال مبدأ المساواة بين المرأة والرجل فى المشاركة السياسية كما طالبت الوثيقة الحكومات والاحزاب السياسية بتكثيف جهودها لتشجيع وكفالة المساواة كذلك اشترك المرأة فى الهيئات التشريعية الوطنية و ضرورة مساهمة المرأة فى التنمية الشاملة⁽¹⁾.

وقد صدر عن هذه اللجنة وثيقة موضوعها استعراض عالمى لدور المرأة فى التنمية وقد أحتوى الأقسام الرئيسية التالية :

- 1- الدور الحالى للمرأة كعامل نشط للتنمية .
- 2- تقييم المزايا التى تعود على المرأة ونتيجة مشاركتها فى التنمية .
- 3- وسائل تحسين دور المرأة كعامل ومنافع للتنمية على المستويات القومية والاقليمية والدولية .
- 4- ولقد شاركت القيادات النسائية المصرية فى هذا المؤتمر ورأسته (السيدة سوزان مبارك) وعرضت فى كلمة مصر تجربة المرأة المصرية ودورها فى الحياة السياسية والاجتماعية وكيف أن المرأة المصرية قد حققت مركزاً مرموقاً فى المجتمع وعلى المستوى غير الرسمى شارك وفد مصر فى مؤتمر المنظمات غير الحكومية ضمن أكثر من 12 الف سيدة وفتاة وبعض الرجال.

4- مؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة عام 1994:

عقد فى القاهرة " مؤتمر السكان والتنمية " خلال الفترة (5-13 سبتمبر) عام 1994 وقد شكلت مصر اللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية والتى بدأت التحضير للمؤتمر منذ عام 1993 على مستوى العمل الاهلى والى مكننت عددا كبيراً 450 جمعية من الجمعيات الاهلية من اللقاء معاً⁽²⁾.

(1) مصطفى محمد عبده والى ، النظام الانتخابى المقترح لتمكين المرأة فى البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية -وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007" ، مرجع سابق ،ص30-31.

(2) محمد عبد الفتاح محمد ، الجمعيات الاهلية النسائية ، مرجع سابق،ص68- ص69،ص103 .

استضافت القاهرة أكبر مؤتمر تم عقده على الإطلاق على مستوى الحكومات في دول العالم حول السكان والتنمية، بحضور 11,000 مشارك يمثلون الحكومات، ومنظمات ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام، وقد شاركت أكثر من 180 دولة في مفاوضات لوضع اللمسات الأخيرة لبرنامج عمل المؤتمر في مجال السكان والتنمية على مدى العشرين سنة المقبلة .

ومن أهم ما تناولته: أهمية تعزيز دور المرأة وتمكينها من المشاركة في صنع القرار على كافة المستويات وتحسين أوضاعها السياسية والاقتصادية والصحية كهدف في حد ذاته وكشرط حيوى لتحقيق التنمية المستدامة.

ويتضمن برنامج عمل المؤتمر، استراتيجية جديدة تؤكد على الصلة الوثيقة بين السكان والتنمية، وتركز على تلبية احتياجات الأفراد من النساء والرجال، بدلاً من التركيز على تحقيق الأهداف الديموغرافية. ويرتكز هذا النهج الجديد على تمكين المرأة وتوفير المزيد من الخيارات أمامها، وذلك من خلال توسيع فرص الحصول على التعليم والخدمات الصحية، وتطوير مهاراتها وتوفير فرص العمل لها، وأيضاً من خلال مشاركتها الكاملة في وضع السياسات وعمليات صنع القرار على كافة المستويات، ويعد الاعتراف بالحاجة إلى تمكين المرأة أحد أعظم الإنجازات لمؤتمر القاهرة الدولي، نظراً لأهمية هذا الأمر في حد ذاته من جانب، وباعتباره عنصراً رئيسياً في تحسين نوعية الحياة لجميع، من جانب آخر.⁽¹⁾

5- مؤتمر بكين عام 1995:

قامت السفارتان الدانماركية والهولندية بالقاهرة بتأسيس " صندوق بكين " في أكتوبر عام 1994 وذلك بهدف توفير الدعم المالى للمنظمات غير الحكومية المصرية للمشاركة والاسهام فى الأنشطة التحضيرية " لمؤتمر بكين بالصين " وذلك بالتعاون مع اللجنة الفرعية للمرأة ، ولقد عقد " منتدى المرأة العالمى ببكين " بالصين فى سبتمبر عام 1995 .⁽²⁾

واقترح المؤتمر عدداً من الاهداف الاستراتيجية للنهوض بحق المرأة فى المشاركة السياسية والتي تتمثل في اتخاذ التدابير الكفيلة بوصول المرأة على قدم المساواة الى هياكل السلطة وعمليات صنع القرار وتشجيع الاحزاب السياسية على إشراك المرأة فى المناصب العامة الانتخابية أو غير الانتخابية ،كذلك حماية وتعزيز حقوق المرأة والرجل على قدم المساواة فى ممارسة العمل السياسى وقد أقر المؤتمر مجموعة كبيرة من التوصيات التى من شأنها تعزيز وجود المرأة فى الحياة السياسية.⁽³⁾

وبناءً عليه يعتبر المؤتمر عبارة عن برنامج من أجل تمكين المرأة والهدف الاستراتيجى لمنهاج عمل بكين يتمثل فى المشاركة السياسة للمرأة والسعى الى تحقيقه من خلال مايلى :

(1) نهى محمد امجد نافع ، المرأة والسياسة فى مصر المشاركة السياسية عبر ثلاثة عقود ، الاسكندرية،المكتبة المصرية للطباعة والنشر ، 2004، ص 211-212.

(2)David Billis, Voluntary Agencies challenges of organization and management, macmillan, London, 1996, p50.

(3)مصطفى محمد عبده والى ، النظام الإنتخابى المقترح لتمكين المرأة فى البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية -وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007" ، مرجع سابق، ص30.

- 1- اتخاذ التدابير اللازمة لوصول المرأة على قدم المساواة مع الرجل الى السلطة وعمليات صنع القرار كذلك تحقيق المشاركة الكاملة في هذا الشأن .
 - 2- وضمن التدابير التي ينبغي ان تتخذها الحكومات في هذا الشأن ضرورة مراجعة أثر الانظمة الانتخابية على تمثيل المرأة في الحياة السياسية وأيضاً التدابير التي ينبغي اتخاذها لضمان وصولها للمناصب المنتخبة وغير المنتخبة بما يعادل الرجل.
 - 3- زيادة قدرة المرأة على مشاركة في صنع القرار والقيادة .
- بالإضافة الى ذلك يعتبر بحق علامة بارزة على الطريق حيث كان عدد الجمعيات النسائية التي حضرت المؤتمر غير مسبوق بالمقارنة بالمؤتمرات التي سبقتها وخلال المؤتمر ظهرت مفاهيم جديدة تمثلت فيما يلي:
- الربط بين قضية المرأة والحقوق الانسانية الاساسية والتأكيد ان تلك الحقوق لا تتجزأ .
 - التأكيد على أعمال مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في التمتع بكافة الحقوق عامة والسياسية بصفة خاصة .
 - ظهور مفهوم التمكين.⁽¹⁾

واعتبرت الوثيقة الختامية لمؤتمر بكين أن مشاركة المرأة في عملية صنع القرار والوصول لمواقع السلطة والقيادة أمور أساسية وزادت بان أقرت ان المرأة تمثل قوة أساسية في مجالات القيادة وحل الازمات وتعزيز السلم الدائم ولما كانت الوثيقة تؤمن ان حقوق المرأة من حقوق الانسان فانها شددت على ضرورة تمتع المرأة بحقوقها كاملة دون تمييز مع اتخاذ التدابير الكفيلة بإزالة هذه العقبات.⁽²⁾

وانتهى مؤتمر بكين بحضور 189 دولة الى أهمية النهوض باوضاع المرأة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي على مستوى العالم ، كما ركز هذا المؤتمر على أهمية تفعيل مشاركة المرأة في الحياة العامة ، والحياة السياسية على وجه الخصوص ، واتخاذ التدابير اللازمة لدعم مشاركة المرأة في المناصب القيادية ومواقع صنع القرار . كما دعى ذات المؤتمر إلى شغل النساء لـ30% من مراكز صنع القرار في عام 2005 م ، تمهيداً لوصولهم إلى 50% من هذه المراكز مستقبلاً.⁽³⁾

6- القمم العربية :

ابتعدت القمم العربية منذ قمة أنشاص عام 1946م وحتى قمة عمان عام 2001 م عن مناقشة كل ما يعد من قبيل الشؤون الداخلية خاصة وان موضوع المرأة يعد من الاشكاليات الثقافية والاجتماعية . ومع تصاعد الحملة الدولية الداعية لاصلاح النظم العربية بدأت القمم العربية الاهتمام بالمرأة وذلك منذ قمة تونس عام 2004 م حيث اختصتها تلك القمة لأول مرة ببعض الاهتمام من خلال البيان الذي صدر عن تلك القمة بعنوان "مسيرة التطوير والتحديث " وقد أشتمل هذا البيان على فقرة تدعو الى ضرورة المشاركة الفعلية للمرأة سياسياً -اقتصادياً- ثقافياً- اجتماعياً بهدف دفع عجلة التنمية الشاملة .

(1) مصطفى محمد عبده والى ، النظام الانتخابي المقترح لتمكين المرأة في البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية -وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007" ، مرجع سابق ، ص-3231.

(2) محمد الغمري ، واقع المرأة المصرية في ضوء اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة مع بيان دور المنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق المرأة ، مرجع سابق ، ص194.

(3) عادل عبد الغفار ، الاعلام والمشاركة السياسية للمرأة رؤية تحليلية واستشرافية ، مرجع سابق، ص63-64 .

ثم جاءت قمة الجزائر عام 2005 التي تضمنت :

- رفض كل أشكال التمييز ضد المرأة .

- ضرورة وضمان مشاركتها في صنع القرار .

- إصدار التشريعات اللازمة لتحقيق تلك الاهداف .

وقد تكرر هذا النص بمفرادته في قمة السودان عام 2006 م أما قمة الرياض 2007 م وقمة دمشق 2008م

فلم يتم التعرض في كل منهما للمرأة وللمشاركتها السياسية .

ويتضح مما سبق أن اهتمام القمم العربية بالمرأة ومشاركتها السياسية جاءت متأخرة 58 عاماً منذ أول قمة عربية في عام 1946 ثم أنها أتت موجزة وبالغة الإيجاز في تونس عام 2004 م .⁽¹⁾

وبناءً على ماسبق تؤكد الدراسات والتوصيات التي أصدرتها هذه المؤتمرات أنها كانت جادة وحاسمة وأظهرت بالحقائق والارقام أمور لم تكن معلومة عن واقع المرأة المصرية فضلاً عن أنها ساهمت بتعظيم دورها في عملية التطوير والتنمية والتمكين وتغيير رؤية المجتمع المصري للمرأة وتعاضم اقتناعه بدورها كما تغيرت أيضاً رؤية المرأة لذاتها وقدرتها والدور الذي تسهم به في بناء المجتمع المصري.

رابعاً: مدى فعالية البرامج التدريبية لتمكين المرأة في المجتمع المصري :

التدريب هو عملية تغيير مقصود في السلوك تجاه قضايا معينة ويمكن استخدام هذا الأسلوب بنجاح في مجال تثقيف المجموعات المؤثرة في المجتمع ، ويستهدف التدريب الى رفع مستوى كفاءة اداء المرأة وصقل مهاراتها وتنمية اتجاهاتها وزيادة المعارف والمعلومات اللازمة للقيام بمهامهم على خير وجه ، الى جانب تحقيق التوافق والتكيف المطلوب ، وزيادة الاسهام في ادارة شئون الدولة والمجتمع من خلال بناء قدرات المرأة واكسابها عدة مهارات سلوكية ادارية كالقدرة على الاتصال الجيد والفعال والتدريب على اتخاذ القرار والتفاوض وادارة الصراع وادارة الوقت وبناء فريق عمل والتفكير الابتكاري ، فإن التدريب المستمر وتشجيع الرؤساء من الايجابية التي تؤدي الى انجاح المرأة في الوصول الى المناصب القيادية .⁽²⁾

وتشتمل أجندة الدورات التدريبية في مجال تأهيل المرأة للمناصب القيادية وتشمل العديد من الموضوعات المهمة :

- 1- مهارات الاتصال الناجح .
- 2- تفعيل دور القيادات النسائية والكوادر النسائية .
- 3- زيادة نسبة تمثيلها في المقاعد البرلمانية .⁽³⁾

(1) مصطفى محمد عبده والى ، النظام الانتخابي المقترح لتمكين المرأة في البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية -وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007" ، مرجع سابق ، ص-34-35.

(2) مروة مرسي احمد رسلان ، تنمية مهارات المرأة كاستراتيجية لتمكينها من المشاركة في صنع القرار التنموي ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة حلوان ، كلية الخدمة الاجتماعية ، 2010 ، ص 79.

ولعل أهم ماقامت به الجمعيات الأهلية في مجال تمكين المرأة هو برامج التدريب الهادفة الى تنمية قدرات ومهارات المرأة العاملة التي قامت بها في عام 2003 بناءً على مبادرة المجلس القومي للمرأة ، وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . حيث قدم المجلس تدريب حول قدرات ومهارات المرأة إلى 82 منظمة غير حكومية تعمل في مجال تمكين المرأة عن طريق التدريب ، كما بادر بإنشاء مركز تنمية ودعم مهارات المرأة لخدمة سيدات الأعمال⁽¹⁾.

كما أنه على مدى السنوات الثلاثة الماضية قام المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع صندوق الامم المتحدة للسكان باعداد مقترح الخطة القومية السادسة 2012/2007 تبنى في إعدادها منهجية ادت الى تمكين المجلس من التعرف على أوضاع المرأة الواقعية وتحديد الأولويات ونقل احتياجاتها الأساسية إلى المخططين وصانعي القرار التنموي على كافة المستويات بدءاً من وحدات الادارة المحلية في جميع المحافظات الجمهورية وكان نتاج هذا الجهد هو اعداد 27 خطة تنموية محلية تأخذ في الاعتبار الظروف والامكانيات البشرية والمؤسسية وموارد كل محافظة من محافظات الجمهورية ، وتهدف الخطة الخمسية السادسة 2012/2007 وهي خطة النهوض بالمرأة على مستوى المراكز والمحافظات لادماج المرأة في التخطيط للتنمية اللامركزية ومن اهم البرامج الخطة : الصحة والتعليم ومكافحة الفقر والتمكين والبيئة والرعاية الاجتماعية والسياحة والتكنولوجيا والمعلومات والتثقيف والتوعية⁽²⁾.

ومن الملاحظ ان هناك أيضاً برنامج تدريب الا أن هذا البرنامج متداخل في كل البرامج المذكورة تقريباً فالتدريب موجود في مجالات التعليم والصحة والبيئة ومكافحة الفقر والتكنولوجيا والمعلومات ويحتل برنامج التمكين المرتبة الثالثة بنسبة 14% من اجمالي الاستثمارات المقترحة في الخطة وقد شاركت كل محافظات الجمهورية في هذا البرنامج ماعدا محافظتي دمياط والبحر الاحمر وقد وضع الاهتمام بمكون التدريب في هذا البرنامج ايضاً:

- انشاء مجمع تدريبي متكامل للمرأة في كافة التخصصات .
- تطوير مركز لتدريب وتأهيل المرأة الفقيرة .
- برنامج تدريبي على كيفية اقامة المشروعات الصغيرة
- تطوير وتدعيم مراكز التدريب المهني لاكساب المرأة مهارات⁽³⁾.

و يعمل المجلس القومي للمرأة على تنفيذ عدد من البرامج التوعوية والتدريبية التي تهدف إلى بناء القدرات للمرأة المصرية في عدد من المحاور الاقتصادية والسياسية والاسرية، في سبيل تأهيلها وتزويدها بالمهارات والتقنيات اللازمة لتمكينها من اداء ادوارها في الحياة العامة، وبما يحقق اهداف الخطة الوطنية لنهوض بها ومن أمثلة تلك البرامج التدريبية :

(1) أماني الطويل ، حالة المرأة في مصر دراسة في مستويات التمثيل بالمناصب القيادية، مرجع سابق ، 2009، ص178 .

(2) موقع المجلس القومي للمرأة . <http://www.ncwegypt.com> ، تاريخ الدخول 2015/1/18 .

(3) مروة مرسي احمد رسلان ، تنمية مهارات المرأة كاستراتيجية لتمكينها من المشاركة في صنع القرار التنموي ، مرجع سابق ، ص101 .

أولاً: مشروع تدريب وتخريج عدد من السيدات المؤهلات لخوض الانتخابات البرلمانية لعام 2005 بالتعاون مع هيئة المعونة الهولندية بدأ المشروع استكمال نشاطه التدريبي لتنمية قدرات السيدات و هدف المشروع :

- 1- زيادة إعداد كوادر نسائية من مختلف الأحزاب السياسية لتكون مؤهلة على المستوى التقني والشخصي.
 - 2- التوعية بأهمية المشاركة السياسية للمرأة من خلال اتباع سياسة اعلامية تنقل صورة ايجابية للمرأة.
- الفئات المستهدفة : السيدات المهتمات بالعمل السياسى من مختلف الأحزاب ومن لديهن الرغبة فى المشاركة السياسية و يتم ترشيح السيدات من خلال مخاطبة الأحزاب ورؤساء الجامعات ومقررات فروع المجلس بالمحافظات والجمعيات الأهلية والنقابات.

معايير الاختيار للبرنامج التدريبي :

- الرغبة فى الترشيح للانتخابات البرلمانية والمحلية والنقابات.
 - الإلمام بقضايا الوطن الرئيسية .
 - الاهتمام بالعمل العام والتطوعي .
 - التمتع بالمهارات القيادية .
 - الالتزام أثناء فترة التدريب .
 - السن من 25-50 عاما .
- فى ضوء المقابلة الشخصية للمرشحة واستمارة الترشيح ومدى تطابق معايير الاختيار يتم اختيار المرشحة.

مكونات البرنامج :

أولاً : التدريب :

- أ- من خلال مستويين تدريبيين متخصصين، يتم التدريب على ثلاثة محاور هي :
- 1- محور المهارات السياسية وإدارة الحملات الانتخابية: يتناول هذا المحور قواعد العملية الانتخابية ومعلومات عن النظام الانتخابى وكذا آليات وقواعد إدارة الحملة الانتخابية
 - 2- محور المهارات القيادية : ويتناول تنمية المهارات فى مجال الاتصال والتفاوض وكسب الرأى والتأييد والتحالف ، والشراكات ، وإدارة المناظرات .
 - 3- محور المعارف الاقتصادية والاجتماعية : ويتناول تعريف المتدربات بأهم أسس الاقتصاد الكلى مثل مكونات الموازنه العامة للدولة ، وإدماج المرأة فى الخطة القومية ، والقضايا الاقتصادية مثل البطالة وإجراءات الإصلاح الاقتصادي وأثرها على المرأة⁽¹⁾

(1) موقع المجلس القومى للمرأة. <http://www.ncwegypt.com>، تاريخ الدخول 2015/1/18 .

ب - استدامة المشروع :

من خلال تدريب مدرّبات ممن يصلحون من خريجات المشروع وأمينات المرأة في الأحزاب .

ثانيا : التوعية والإعلام:

- 1- وضع استراتيجية داعمة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية .
- 2- انشاء وحدة رصد اعلامى لرصد وتقييم الرسائل الإعلامية الخاصة بالمشاركة السياسية للمرأة .
- 3- كما جرى الإعداد لصحيفة في مجال المشاركة السياسية للمرأة ، تنويهات تليفزيونية وفيلم وثائقي .

ثالثا: الاستشارات:

- 1- يتم تقديم الاستشارات الفنية للراغبات في خوض الانتخابات من خلال :
 - ملتقى للخبرات العلمية والاكاديمية ممن مارسوا العمل البرلماني .
 - خلق نوع من التشبيك بين المتدربات وذو الخبرة في العمل البرلماني .
- 2- التوثيق من خلال اعداد كتيب يتضمن السلبيات والايجابيات لمن رشحو أنفسهم ووضع حلول للسلبيات .
- 3-التقييم : من خلال ما يرد في استمارات التقييم للاستفادة منه في رسم سياسة التدريب المستقبلية للمشروع .⁽¹⁾

ثانياً : البدء في برنامج تدريبي تحت عنوان (المرأة المصرية ..خطوة نحو برلمان 2015) :

وصرحت السيدة رئيس المجلس القومى للمرأة بأن البرنامج التدريبي يستهدف تنمية مهارات السيدات الراغبات في خوض الانتخابات البرلمانية المقبلة بالكفاءة المرجوة، وتقديم الدعم اللوجيستي والمساندة المعنوية لهنّ ليكنّ قادرات على خوض الانتخابات البرلمانية القادمة بصورة تليق بالمرأة المصرية ، تجدر الإشارة إلى أنه من المقرر أن تتضمن الدورة التدريبية موضوعات من بينها خصوصية إنتخابات مجلس النواب 2015 ودور المرشحات، وقانون الإنتخابات، الفرص والتحديات، وتقسيم الدوائر الإنتخابية في إطار الخصوصية المحلية علاوة على سبل إعداد خطة الحملة الإنتخابية وتكاليف الحملة الإنتخابية. كما يتناول التدريب إعداد فريق الحملة الإنتخابية ومهارات الإتصال وكيفية إدارة المواقف والأزمات الإنتخابية وتدريب عملي لتصميم الحملة الإنتخابية.

(1) موقع المجلس القومى للمرأة. <http://www.ncwegypt.com>، تاريخ الدخول 2015/1/18 .

ثالثاً : فعاليات البرنامج التدريبي للمجلس القومي للمرأة بعنوان (دور الرائدات في الانتخابات المحلية) الذي عقدته الفرع على مدى ثلاث أيام للرائدات الريفيات والحضرية من مديريات الصحة والزراعة والتضامن الاجتماعي وعضوات جمعية الرائدات الريفية ، تناول البرنامج عرضاً لخصوصية انتخابات المجلس المحلي ودور المرشحات ودور الرائدات ومهارات إدارة المواقف والأزمات الانتخابية وطرق إعداد الحملات الانتخابية وتكاليفها ومهارات تسويقها ومهارات التواصل والاتصال ، إن المجلس القومي للمرأة قد ساند القيادات الريفية والحضرية من خلال تبني إشهار جمعية الرائدات على مستوى كافة المحافظات وإدماجهن في خطط المجلس وتعزيز دورهن ورفع مهارتهن.

بالإضافة الى دور النقابات في وضع مجموعة من البرامج التدريبية تسهم في تأهيل القيادات النقابية حيث تحتل وظيفة تمكين المرأة مرتبة ثانوية على سلم أولويات العمل النقابي بصفة عامة ، وتعد نتيجة ثانوية لنشاطاتها الأخرى ، الأمر الذي يجعل من الصعب التعرف على ملامح دورها في تمكين المرأة إلا أنه أمكن رصد أبرز جوانبه من خلال دور سكرتارية المرأة العاملة في الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ، حيث تضع هذه السكرتارية مجموعة من الأهداف تمثل أولويات عمل من بينها ثلاثة خاصة بالمرأة وهي : 1- العمل على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل ، 2- تنمية مهارات الكوادر النسائية وتفعيل العمل اللائق بالمرأة وتحسين بيئة وظروف العمل والمؤثرة في عملية التمكين ، 3- الدفاع عن الحقوق والحريات النقابية ، والالتزام بمعايير العمل الدولية ولوضع هذه الأولويات موضع التنفيذ ، تعقد سكرتارية المرأة العاملة للقيادات النقابية النسائية مجموعة من البرامج التدريبية مثل :

- برنامج أساليب حل النزاع.

- برنامج تنمية المهارات القيادية للقيادات النقابية النسائية .

- برنامج حول دور القيادات النسائية في تحسين البيئة المعيشية وبيئة العمل .

- برنامج حول دور المرأة العاملة في تعزيز وتعميق الحوار الاجتماعي .

وعلى الرغم من تلك البرامج ، فإن أغلب الدراسات تشير إلى أن النقابات العمالية في مصر لا تلعب دوراً ملحوظاً وقوياً في حماية حقوق العمال أو تحديد مستويات الأجور ، كما ان تمثيل النساء في هذه النقابات محدود (1).

وتؤكد العديد من تلك البرامج التدريبية في مجال تمكين المرأة توافر بعض المهارات والقدرات الواجب توافرها بدرجة أو أخرى في المرأة القيادية من بينها :

1- المهارة في صنع القرار والقدرة على اتخاذ القرار المناسب.

(1) أمانى الطويل ، حالة المرأة في مصر دراسة في مستويات التمثيل بالمناصب القيادية، مرجع سابق ، 2009، ص177 .

2- تحقيق الجودة في مجال عملها.

3- ان تمتلك قدرات ادارية كالقدرة على التخطيط والمتابعة للمشروع .

4- المهارة في التعامل مع الآخرين بلباقة وفعالية لفتح قنوات اتصال جيدة مع كل تتعامل معهم .

5- القدرة على القيادة والاشراف المباشر على المشروع .

6- القدرة على معرفة الاساليب التكنولوجية والفنية التى يجب ان تستخدم في المشروع وتحقيق أفضل انتاجية.

وأن مدى فاعلية تلك البرامج الموجهة للمرأة استفدت بالطبع من تلك البرامج التدريبية وتوصل الى تحقيق دخل كما زاد وعى النساء بالقضايا الصحية والتعليم والتغذية واصبحن قادرات على طلب واستخدام خدمات الحكومة ، ولكن لم تستفد جميع النساء من هذه المشاريع ومن الملاحظ ان كثير من هذه البرامج التدريبية تأتى في صورة دعم دولى على شكل تمويل مبدئى وبعد انتهاء التمويل الدولى تلاقى هذه البرامج صعوبات من أجل الإستمرارية أو التعميم ، ولكى تؤتى تلك البرامج ثمارها لابد من توافر عناصر أساسية تتمثل في وضع أهداف محددة ، ووضع الخطط والبرامج لتحقيق الأهداف مرحلياً ، المتابعة والتقييم المستمر للبرامج المنفذة وتنسيق الجهود المبذولة في مختلف القطاعات ، وتشير العديد من الدراسات الى ضعف التنسيق بين أجهزة الدولة المهمة بالمرأة ، فالتنسيق يؤدي الى زيادة فاعلية تلك البرامج التدريبية .⁽¹⁾

ثانياً : الرؤى المستقبلية للنهوض بأوضاع المرأة :

فى عام 1995 حدد منهاج عمل بيجين موضوع تبوأ المرأة مواقع القيادية وصنع القرار كأحد مجالات اهتمامه الحاسمة ورسم الخطوط العريضة للإجراءات العملية التى يتعين على الحكومات والقطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية والهيئات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن منظومة الأمم المتحدة اتخاذها لزيادته امكانيات وصول المرأة الى هياكل السلطة وصنع القرار ومشاركتها الكاملة فيها و على الرغم من التقدم الذى جرى احرازه من اجل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى عمليات صنع القرار على كافة المستويات فان وتيرة التقدم بطيئة حيث مازالت المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً على جميع مستويات صنع القرار وغالباً ما تظل انجازاتها مغمورة ولا نجد من يقدرها كما لا يوجد صوتها اذان صاغية ومن ثم لابد من عمل المزيد ليس للاسراع باشتراك المرأة في هيئات صنع القرار الرسمية فحسب ، بل كذلك لزيادة تأثيرها على عملية صنع القرار واشراك المرأة فى عملية صنع القرار على قدم المساواة مع الرجل لا يعد مطلباً لمجرد تحقيق العدالة أو احلال الديمقراطية فحسب وإنما يمكن اعتباره كذلك شرطاً ضرورياً لمراعاة مصالح المرأة فبدون اشراك المرأة اشراكاً نشطاً وادماج منظورها في كافة مستويات صنع القرار لا يمكن تحقيق الاهداف المتمثلة في المساواة والتنمية والسلم " منهاج عمل بيجين " .⁽²⁾

(1) رفيقة سليم حمود ، المرأة المصرية مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل ، مرجع سابق ، ص 180-181 .

(2) مصطفى محمد عبده والى ، النظام الإنتخابى المقترح لتمكين المرأة فى البرلمان "دراسة نظرية وتطبيقية -وفقاً للتعديلات الدستورية لعام 2007" ، مرجع سابق ، ص 34-35.

ونظراً لأن منهاج العمل الصادر عن المؤتمر العالمى الرابع للمرأة (FWCW) فى مجال الاهتمام العام للمرأة فى السلطة وصنع القرار حيث لخص النسبة المنخفضة للمرأة بين صناعات القرارات الاقتصادية والسياسية على المستويات المحلية والقومية والاقليمية والدولية على انها انعكاس لمعوقات المؤسسية تحتاج الى ازالتها من خلال التدابير الايجابية كما تعكس أهداف التنمية بالالفية (MDGs) ضرورة التركيز على وجه التحديد على وضع المرأة وتعليم الفتيات وتقليل معدلات وفاة الامهات الى جانب الترويج للمساواة بين النوعين وتمكين المرأة ويشمل هذا الهدف الخصائص التالية :

- ضمان المساواة بين الكم والكيف وتمكين المرأة من خلال ازالة القيود الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التى تقيد الوصول الى التعليم وكذلك الوصول للتربية الصحية الانجابية والخدمات التى تسمح لهم بحماية صحتهم والتحكم فى قدرتهم الانجابية وتنمية مهاراتهم الكاملة فى جميع مناحي الحياة العامة والخاصة.
- ازالة المعوقات الاجتماعية والاسرية من اجل المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتساوية والحد من العنف ضد المرأة كضرورة اساسية.
- الحقوق الانجابية والصحية مثل حق تقرير عدد وتوقيت والمسافة بين الولادات والتحرر من القهر والعنف وكلها امور اساسية للتمكين والمساواة بين النوعين ولتمتع المرأة بالحقوق الاخرى بما فى ذلك حق التعليم والصحة والمشاركة الكاملة فى جميع مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كما اوصى منهاج العمل بتحقيق التمثيل المتوازن بين الجنسين فى الهيئات واللجان الحكومية وفى الادارة العامة والهيئات القضائية وادماج المرأة فى المناصب الانتخابية فى الاحزاب السياسية وتعزيز الحقوق السياسية للمرأة وحمايتها والمواءمة بين العمل والمسؤوليات الاسرية للنساء والرجال على حد سواء واوصى منهاج العمل كذلك بتنظيم القيادة والتدريب على زيادة الوعى بالشئون الجنسانية ووضع معايير شفافة تحكم مناصب صنع القرار واستحداث نظام للتوجيه فمشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة فى صنع القرار امر مهم لتعزيز الديمقراطية وتحقيق اهداف التنمية المستدامة ومن الضرورى ايضا تحقيق فهم اعظم للعقبات التى تعترض تكافؤ فرص المرأة فى الحصول على الموارد الانتاجية بما فيها راس المال من اجل خلق بيئة تساعد على تمكين المرأة ⁽¹⁾.

وان تمكين المرأة عملية مركبة تتطلب تبنى سياسات واجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية بهدف التغلب على عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد من خلال استخدام الموارد المجتمعية خاصة فى مجال المشاركة السياسية ويمكن صياغة التمكين من خلال القيادات النسائية والعمل على تغيير النظم الانسانية من اجل السماح بمشاركة الجميع خاصة العنصر النسائي فى ادارة البلاد وصنع القرار الى جانب اتاحة الفرصة للتواصل والتنظيم لاحتلال المفاهيم السلبية لتوزيع الادوار بين الرجل والمرأة وتزويد المرأة بالمعرفة والمهارات القيادية اللازمة وذلك ⁽²⁾.

(1)الامم المتحدة " المجلس الاقتصادى والاجتماعى " مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة فى عمليات صنع القرار على جميع المستويات ، لجنة وضع المرأة ، الدورة الخمسين ، 27 فبراير -10 مارس ، 2006 ، ص ص4-6.

(2)علاء عبد الفتاح رجب، فن ومهارات القيادة، الطبعة الاولى ، القاهرة ، المجلس القومى للمرأة ، 2013، ص ص19-20.

وعلى الرغم من المعوقات التي يمكن ان تعترض مسيرة تمكين المرأة ومشاركتها فان منظومة الاصلاح العربي تتمسك بمبادئ وافاق وتطلعات من اجل تمكين المرأة من المشاركة في عملية اتخاذ القرارات وذلك بسبب أنه لم يعد كافياً الحديث عن أهمية تمكين المرأة وضرورة مشاركتها دون تقييم الواقع والتعرف على اسباب فشل تنفيذ المقترحات التي طرحت في حوارات كثيرة خلال العقود الماضية بهدف إعادة حقوق المرأة إليها ووضعها في الاماكن التي يمكن ان تساهم من خلالها في اتخاذ القرار على قدم المساواة مع الرجل.

وفى الوقت نفسه يتعين البحث عن مقترحات وخطط عمل تنفيذية جديدة تعتمد على الدروس المستفادة فى اى مكان من العالم لمجابهة التحديات التي تقابل النساء ويمكن أن تتشابه في جوهرها وان اختلفت فى الحدة مع الواقع الذى تعيش فيه المرأة فى المنطقة العربية ومن الاهمية تفعيل الاتفاقيات الدولية التى تهدف الى دعم المرأة والقضاء على كافة أشكال التمييز ضدها وغيرها من المعاهدات التى تشكل جميعها التزامات دولية لتحقيق المساواة والبحث عن أفضل الاليات لتفعيل الالتزام الحقيقي، وجدير بالذكر ان نجاح المرأة للحصول على حقوقها لن يأتى الا بإيمانها بذاتها وتجاوبها واقتناعها بأهمية هذه الحقوق ورغبتها الحقيقة في تغيير البيئة المحيطة على النحو الذى يجعل النساء فاعلات لهن نفس الفرص والامتيازات المتاحة لغيرهن في المجتمع مع العمل على تغيير الوضعية الذهنية السائدة .

كما ينبغي ان تخضع مشاركة المرأة فى عملية صنع القرارات لقواعد موضوعية حيث ان المرأة تعتبر مقياساً حضارياً ومؤشراً عملياً لقياس مستوى التطور الانساني ومدى الالتزام بحقوق الانسان .وبالرغم من ان النخبة من النساء قد حققت انجازاً يحسب فلا بد ان تتاح الفرصة بشكل متكافئ امام الجمهور العريض منهم لانه يخشى ان يكون تصاعد نبرة الحديث عن اعادة حقوق المرأة مجرد بلاغة خطابية دون وجود مضمون على أرض الواقع ، ولاشك ان التفاؤل والعمل الجاد ضروريان لتمكين المرأة لانه كما تتضمن الازمات مشكلات فهي ايضاً التى تتجم عنها فرص متاحة للتغيير يجب على المرأة استغلالها بكفاءة وبرغم ان الدستور والقوانين وتوجه الدول تعتبر داعمة لحقوق المرأة فانه في حالات كثيرة لا تنتم ترجمة ذلك بالشكل الملائم على ارض الواقع، وفوق هذه الرؤية يجب النظر الى ماتستحقه المرأة أنطلاقاً من هويتها وذاتيتها والامكانيات الكامنة منها اى فتح افاق تركز لاعلى ما حرمت منه المرأة ممانح للرجل ومما كان يمكن ان تتمتع به.⁽¹⁾

ونظراً للدور الحيوي الذى يمكن أن تلعبه المرأة فى التنمية الشاملة للبلاد ، لابد من الاسراع بوضع استراتيجية قومية للنهوض بالمرأة كمحور اساسي للتنمية وازالة كافة العقبات والمعوقات التى تمنعها من المشاركة على قدم المساواة مع الرجل فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتمكينها من المشاركة في صنع القرار على كافة المستويات وان تكون هذه الاستراتيجية جزءاً من التنمية الشاملة للدولة ، بحيث يصبح صانعو القرار اكثر حساسية لقضايا المرأة ومصالحها وفى هذا السبيل يصبح من الضرورى إجراء تعديلات اجتماعية واقتصادية وسياسية وقانونية ويمكن تلخيص الاستراتيجيات والتدابير المقترحة على النحو التالى:

(1) اسماعيل سراج الدين ، حقوق المرأة خطوات نحو تحقيق الاصلاح ، مرجع سابق ، ص 73-74.

1- ضرورة اتخاذ قرار سياسي لتعديل كافة الظروف غير المتكافئة بين الجنسين والتي تضع المرأة في مرتبة ثانوية مقارنة بالرجل ، وتكثيف الجهود الكفيلة بتحقيق المساواة التامة في كافة المجالات، دون تمييز من أى نوع ، بحيث تكفل المرأة بفعالية فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفى عمليات اتخاذ القرار ورسم السياسات.

وفى هذا الصدد لابد من مراجعة كافة التشريعات لحذف جميع أشكال التمييز ضد المرأة بحيث تمنح النساء حقوقاً متساوية لتلك الممنوحة للرجال كقانون الاحوال الشخصية وقانون العقوبات وقانون الجنسية.. إلخ، كما يجب العمل على صياغة النصوص القانونية بشكل دقيق بحيث يقل استخدام القضاة لسلطتهم التقديرية تحقيقاً في القضايا المشابهة والعمل على توعية المرأة بحقوقها القانونية وإفساح المجال أمامها للمشاركة فى صياغة القوانين واللوائح الجديدة خاصة تلك التى يمكن أن تؤثر عليها.

2- وتعد اتجاهات المجتمع التقليدية نحو المرأة من أبرز العقبات التى تعرقل نهوضها ومن ثم لابد من تكثيف الجهود لتعديل هذه الاتجاهات وتربية المجتمع من خلال القنوات النظامية وغير النظامية ومشاركة كافة التنظيمات الثقافية والاجتماعية والمهنية بحيث يعامل الذكور والاناث على قدم المساواة فى الاسرة والمجتمع والمدرسة وتتعدل النظرة الجامدة الى ادوار كل من الجنسين ويزداد الوعي الاجتماعى بقدرات المرأة وحقوقها الكاملة فى التعليم والعمل والمساهمة فى كافة أوجه التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى كافة المستويات وقد أكدت على ذلك الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة فمعالجة مشكلات المرأة غير ممكنة بمعزل عن حلول مشكلات المجتمع المصرى بأسره ، ولابد فى هذا الصدد من محاربة الافكار المتطرفة التى استطاعت فى السنوات الاخيرة ان تستغل عباءة الدين وتؤثر على قطاعات نسائية كبيرة وتجعلها تتراجع عما كانت عليه وتتقبل قيما متخلفة مخالفة لعقلانية الدين الذي يحض على قيم العلم والعمل والتقدم وذلك بزيادة التوعية الدينية الصحيحة وتقديم رؤية مستنيرة للإسلام وازالة المفاهيم الخاطئة فى اذهان عامة الشعب فتعديل القوانين وسن التشريعات وحده لا يكفي بل لابد من الاقتناع بالقوانين والالتزام بتطبيقها.

3- هناك حاجة ماسة لبذل جهود خاصة لتعديل صورة المرأة السلبية عن نفسها ولتوعيتها بحقوقها وبدورها الحقيقى في المجتمع ولإقناعها بقدراتها على الاضطلاع باى مسئولية وباهمية مشاركتها السياسية الكاملة وتقديم نماذج من النساء اللواتى نجحن فى ميادين عديدة وفى مجالات غير تقليدية كانت حكراً على الرجال لإقناع المجتمع بإمكانات المرأة وقدراتها.⁽¹⁾

4- ونظرا للدور الخطير الذى تلعبه وسائل الاعلام الجماهيري فى تشكيل الاتجاهات ، ينبغى ان توجه عناية خاصة لاستغلالها بتنظيم حملات توعية لمختلف قطاعات المجتمع (الطلبة ، أولياء الامور، العمال ، متخذى القرارات ، أرباب العمل،.... إلخ) للقضاء على مظاهر التمييز بين الجنسين وعلى الافكار التقليدية وللتنوعية بحقوق المرأة والاوزاع القانونية للأسرة والتوعية بمفهوم المشاركة الوالديه التى تتطلب مشاركة الاب والام فى تربية الابناء وتدبير امور الاسرة وفى هذا المجال من الضروري العمل على الغاء الصورة التى تظهر المرأة فى مرتبة دونية وذلك من خلال جميع المواد الاعلامية وتطوير صورة بديلة تظهر الادوار الايجابية للمرأة فى مختلف مجالات النشاط وتعديل محتويات برامج المرأة الاعلامية بحيث لا تنصب بالكامل على التدبير المنزلى وتربية الاطفال.

(1) رفيقة سليم حمود، المرأة المصرية مشكلات وتحديات المستقبل ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، دار الامين للنشر والتوزيع ،

الى جانب إعادة تشكيل رؤية المجتمع لأدوار المرأة ومسئولياتها على أساس كونها شريكاً رئيسياً وفعالاً فى عملية التنمية الشاملة فى المجتمع المصري.

5- ويعتبر التعليم شرطاً أساسياً وحاسماً لتحسين أوضاع المرأة وتعزيز مكانتها وتمكينها من المشاركة فى عملية التنمية فقد أصبح لازماً التصدى لمشكلة الامية بشكل جذرى من خلال اشتراك كافة الجهات المعنية حكومية وغير حكومية والزام جميع الاعميين والاميات بالعمل على تحرير انفسهم من الامية والتشدد فى تطبيق ذلك ، كذلك من الضرورى تشجيع الاناث على الالتحاق بالفروع العلمية والتقنية على مختلف المستويات لتمكينهن من العمل فى مجالات غير تقليدية ولضمان تمثيلهن المتساوى مع الرجال فى المراكز الادارية والمهنية العالية وانشاء فروع من الكليات والمعاهد العليا .

6- اتخاذ مايلزم من إجراءات لضمان الإدماج الكامل والفعال للمرأة فى التنمية السياسية والإجتماعية والاقتصادية ويعد تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً على أعلى المستويات التى يجرى فيها صياغة السياسات الوطنية ، شرط لاغنى عنه للقضاء على التمييز القائم على الجنس فى الفرص والمعاملة. (1)

7- العمل على تمكين المرأة من المشاركة على قدم المساواة مع الرجل فى مواقع اتخاذ القرار فى كافة القطاعات : فى المجالس التشريعية والتنفيذية ، وفى الجامعات وفى البنوك والشركات والاحزاب والنقابات ...الخ وفتح أبواب السلطة القضائية امامها وتخصيص نسبة من المراكز لها كإجراء مؤقت يضمن حصولها على فرص متكافئة مع الرجل ويفسح المجال امام اثبات ذاتها واكتساب الخبرة والمهارات اللازمة ومع تعديل الظروف الاجتماعية التى تعرقل مشاركة المرأة خاصة وان التجربة المصرية اثبتت ان تخصيص مقاعد للنساء فى المجالس المحلية قد مكن عددا اكبر من النساء من المشاركة بفعالية فى تلك المجالس .

8- تسهيل عمل المنظمات غير الحكومية وتخفيف القيود القانونية والادارية التى تقيد عملها ودعمها ماديا وفنيا بحيث تتمكن من الاضطلاع بدورها الايجابى والعمل على تحقيق التكامل والتنسيق بين كافة الجهات المعنية بتعزيز دور المرأة، وتنظيم حركة نسائية قوية تسعى لتوعية المرأة ورفع مستواها التعليمى والصحى والاجتماعى وتقوية دورها فى المجالس التشريعية والتنفيذية والنقابية.. الخ وتعمل كقوة ضاغطة لتحقيق التغيير المطلوب فى التشريعات وفى اتجاهات الراى العام والى جانب الضغط على وسائل الاعلام تتناول قضايا المرأة المصرية بجدية فى اطار مشكلات المجتمع .

9- انشاء قاعدة معلومات تتوافر فيها البيانات الاحصائية والدراسات والابحاث التفصيلية المتعمقة المتعلقة باوضاع المرأة فى مختلف القطاعات وبمظاهر عدم المساواة التى تعاني منها والمعوقات التى تعرقل تقدمها وذلك للتوصل الى وضع الحلول المناسبة .

10- تدعيم وتوسيع جهود التنسيق على المستويات الاقليمية والدولية خاصة فيما يتعلق بتبادل المعلومات المتعلقة بتطور الاناث وعملهن بالبرامج والانشطة الخاصة بهن والاستفادة فى هذا المجال من خبرات وامكانات المنظمات الدولية المهمة بقضايا المرأة.(2)

(1)commonwealth Secretariat, The Commonwealth plan of action for gender equality 2005-2015 , London ,2005 ,pp41-42.

(2) رقيقة سليم حمود، المرأة المصرية مشكلات وتحديات المستقبل ، مرجع سابق ، ص 187-188.

ولايفوتنا الاشارة الى ضرورة التركيز على التعليم والتدريب الذي يعد بمثابة المحور الاساسي فى عملية التمكين الاقتصادى الذي يجب ان يوجه الى زيادة المهارات والقدرات كما يجب ان تشمل برامج التدريب مشروعات للتدريب على بعض المهارات الاساسية مثل التدريب على القيادة وان تبعد تلك البرامج قدر الامكان عن الصيغ النمطية المتكررة وان توظف لخدمة المجال النوعى المحدد الذى تعمل فيه المرأة او تعد للعمل فيه .⁽¹⁾

وضع استراتيجية متكاملة للنهوض بمشاركة المرأة المصرية في الحياة السياسية وتمكنها من المواقع القيادية ويمكن تقسيم المقترحات المقدمة الى المحاور الاتية :

1- مقترحات تتصل بتعديلات تشريعية وقانونية ضرورية :

تطرح هذه المقترحات عدة بنود تستفيد من تجارب دول العالم المختلفة في مجال تفعيل المشاركة السياسية للمرأة ومواقع اتخاذ القرار على المستوى الاقليمى والدولى وتتمثل اهم هذه البنود في النقاط الاتية:

- طرح اقتراح بامكانية تخصيص (حصة) للمرأة في المجالس النيابية اسوة بتجارب العديد من الدول الافريقية والاسيوية وامريكا الجنوبية والمشابهة لمصر في الظروف الاقتصادية والاجتماعية مع جواز تحديد نسبة للمرأة فى عضوية مجلسي الشعب والشورى ولايعنى ذلك التناقض مع الروح العامة للدستور المصري الذى يقر مبدأ المساواة بين المواطنين بغض النظر عن الجنس أو الدين نظراً لأن ذلك يعد نوعاً من التمييز الحميد الذى يساعد على تفعيل دور المرأة في الحياة السياسية.
- طرح اقتراح بضرورة تغيير نظام الانتخابات حيث ثبت ان نظام الانتخاب الفردى لايفعل مشاركة المرأة في الحياة السياسية في مقابل ذلك يسمح نظام الانتخابات بالقائمة النسبية بتمثيل افضل للمرأة شريطة تشجيع الاحزاب لترشيح المرأة على قوائمها ولعل هذا الطرح يكتسب قوته من نجاح تنفيذه في العديد من الدول حيث يضمن نسبة تمثيل ملائم للمرأة فى المجالس النيابية.⁽²⁾
- احداث نقلة نوعية على مسوى اختيار ممثلى الشعب في المجالس النيابية المختلفة وهو مايتطلب اعادة النظر فى قواعد الترشيح للانتخابات المختلفة بحيث توضع قواعد جديدة تمكن الدولة من الاختيار الصائب للعناصر المتميزة في تمثيل الراى العام في المجالس النيابية.

2- مقترحات تتصل بالاعداد السياسي للكوادر النسائية:

يهدف هذا المقترح الى دعم المهارات السياسة للمرأة المصرية بحيث تصبح جديرة بالمسؤولية السياسية التى تتحملها فى مختلف المواقع وينبغى ان يكون ذلك من خلال استراتيجية واضحة المعالم تتم بالثبات وتشارك فيها كافة الجهات المعنية وتشمل الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى ووسائل الاعلام ومراكز التاهيل السياسي وتشمل البرامج المتخصصة فى التاهيل السياسي الموضوعات الاتية:

(1) اسماعيل سراج الدين ، حقوق المرأة خطوات نحو تحقيق الاصلاح، مرجع سابق، ص 44.

(2) The role of parliamentary committees in mainstreaming gender and promoting the status of women, Seminar for members of parliamentary bodies dealing with gender equality , Geneva, 4-6 December 2006 , p5.

- تنمية مهارات الاتصال لدى المرأة.
- تنمية الثقافة السياسية.
- تنمية المعرفة بنظام الانتخابات.
- تنمية مهارات ادارة الحملات الانتخابية.
- تنمية مهارات الدعاية الانتخابية.
- تنمية الوعي بالجوانب القانونية العامة.
- نقل خبرات القيادات النسائية الناجحة.
- التعريف بتجارب الدول الاخرى.

3- مقترحات تتصل بتنمية الوعي السياسي للمرأة المصرية :

يعد الوعي السياسي الخطوة الأولى في طريق المشاركة وينبغي ان تشتمل جهود تنمية الوعي السياسي للمرأة المصرية على البنود الآتية :

- تعريف المرأة بحقوقها السياسية والمدنية وفقا للدستور والقانون.
- تعريف المرأة بالاثار الايجابية المترتبة على مشاركتها السياسية كناخب ومرشحة.
- تعريف المرأة بالاثار السلبية المترتبة على عزوفها عن المشاركة السياسية .
- تعريف المرأة بالتجارب النسائية الناجحة فى المجال السياسي.
- تعريف المرأة باوضاع نظيراتها على المستوى الاقليمى والدولى فى مجال المشاركة السياسية.

4- مقترحات تتصل بتحسين صورة البيئة السياسية:

تتصل هذه المقترحات بتحسين اتجاهات الأفراد نحو البيئة السياسية المحيطة من خلال التركيز على النقاط الآتية :

- الاستمرار في الاصلاحات الدستورية والسياسية القائمة.
- الجدية في تمثيل ملائم للمرأة بالمجالس النيابية.
- تضيق الفجوة بين المعطيات الدستورية للمرأة والواقع الفعلي لها.
- احترام حقوق الانسان والحريات العامة وقيم المواطنة.
- مواجهة سلبيات ادارة العملية الانتخابية في الحياة السياسية⁽¹⁾.

(1) عادل عبد الغفار ، الاعلام والمشاركة السياسية للمرأة رؤية تحليلية واستشرافية ، مرجع سابق ، ص 109-111 .

5- تنمية قدرات ومهارات المرأة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والتدريب لتمكينها من صنع القرار التنموي :

تمثل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فرصة ذهبية لتعزيز الدور التنموي للمرأة من خلال تحسين إوضاعها وتمكينها من الحصول على حقوقها كاملة ، بما يتضمن الحقوق الأساسية كالتعليم والصحة ويتجاوزها الى تعظيم فرصتها في المشاركة المجتمعية والسياسية وهو ما يبدأ بزيادة فرصها في الحصول على عمل وكذلك زيادة فرصتها في مجالات العمل الحر والأنشطة الاقتصادية المتنوعة وتتعدد الصور التي تلعب من خلالها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دوراً حيوياً في تحسين جودة حياة المرأة وتحقيق المساواة بينها وبين الرجل وتتمثل الصورة الأساسية لهذا الدور في أن مجرد الحصول على المعلومات يساعد على تحسين قدرات المرأة الشخصية والإنتاجية وبالتالي القدرة على اكتساب المهارات والقدرات المطلوبة لسوق العمل .

وتساعد تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتعددة في تحسين أوضاع المرأة وزيادة مساهمتها في الأنشطة الاقتصادية فهي تشارك في تمكين المرأة من خلال :

1- تحسين المهارات الأساسية للمرأة :

يعتبر ضعف المهارات والمؤهلات التي تتمتع بها المرأة أحد أهم العوائق التي تواجه المرأة في الحصول على فرص عمل في مصر وتأتي المهارات التكنولوجية في مقدمة المهارات الواجب توافرها للحصول على فرص عمل مناسبة.

2- تعظيم فرص العمل للمرأة:

يعد تحسين فرص عمل المرأة من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أهم صوره من صور تمكين المرأة .

6- تحسين الاداء الوظيفي للمرأة العاملة لتمكينها من المشاركة في صنع القرار:

أصبح لزماً على المرأة العاملة أن تنمي مسارها الوظيفي لضمان الاستقرار في عالم متغير وتنمية المسار الوظيفي للمرأة يمكن أن يتحدد في ضوء عناصر أساسية هي:-

- الاستثمار الشخصي :- يتأثر المسار الوظيفي للمرأة بمقدار ماتستثمره في تنميه قدراتها الوظيفية وقد يتمثل هذا الاستثمار في الانفاق على التدريب والتعليم وتنمية القدرات المهنية.

- النظرة التنظيمية: تؤثر النظرة التنظيمية من خلال مفهومين أساسيين هما الفرص المتاحة وتوزيع القوة، أما الفرص المتاحة فتعكس مقدار ماتحصل عليه المرأة من رعاية وإرشاد وتوجيه خلال العمل ، أما مفهوم توزيع القوة فيعكس مدى قدرة المرأة على الوصول الى مراكز اتخاذ القرار وممارسة حقها في اتخاذ أو المشاركة في القرارات الإدارية المختلفة⁽¹⁾.

(1) مروة مرسي احمد رسلان ، تنمية مهارات المرأة كاستراتيجية لتمكينها من المشاركة في صنع القرار التنموي ، مرجع سابق، ص 87، ص 93.

7- إنشاء أجهزة خاصة لدراسة مشاكل المرأة العاملة :

تزداد مشكلات إستخدام وشروط عمل المرأة تعقيداً في جميع الدول وعلى الرغم من ضرورة بحث تلك المشاكل ووضع حلول لها في داخل الاطار العام للعمال جميعاً الا أنه مازالت هناك حاجة ملحة في معظم الدول العربية إلى توجيه مزيد من العناية الى ابعاد معينة تتصل بمشاكل استخدام المرأة وذلك بهدف :

1- رفع المستوى الفنى للعاملات وتحسين المناخ والظروف التى يعملن في ظلها من أجل تحقيق تكافؤ الفرص بالنسبة لهن في مجال الاستخدام وبالنسبة للحياة الاقتصادية والاجتماعية.

2- التأكد من ان مشاركتهن في النشاط الاقتصادي لاتكون على حساب سلامتهن ومصالحهن المتصلة بوظائفهن الطبيعية كزوجات وامهات.⁽¹⁾

8- دور الجمعيات والهيئات النسائية :

تنشط دائماً الجمعيات والهيئات النسائية على المستوى الوطنى من اجل المطالبة بظروف عمل أفضل للمرأة وتحقيق المزيد من الضمانات الاجتماعية لها، إلى غير ذلك من المطالب الاساسية للمرأة العاملة بوجه عام ،الا انه يتعين على هذه الجمعيات ان تبذل جهوداً أكبر في مجال توعية المرأة العاملة بواجباتها والتزاماتها نحو نفسها ونحو وطنها .

9- تدريب المرأة العاملة استثمار بشري له عائد ومردوده الفعال على جودة الاداء كما أن التدريب له خصوصية خاصة بالمرأة العاملة تنفرد بها عن الرجل في اطار حقيقتين جوهريتين هما:-

1- الاستفادة من الحقوق القانونية المقررة للمرأة العاملة في الحصول على اجازات الوضع ورعاية الطفل ومرافقة الزوج الذى يعمل بالخارج تجعل المرأة العاملة تبتعد عن مجريات الامور داخل الحياة الوظيفية وهو مايتطلب استعواضا عن ذلك الحاقها ببرامج تدريبية لاكتساب المهارات وتنمية الخبرات اللازمة للمرأة لتأدية مهامها وواجباتها ومسئولياتها على خير وجه.

2- مسئوليات المرأة العاملة المزدوجة داخل المنزل وخارجه قد لايتيح لها الفرصة كاملة لتنمية المعارف والمعلومات والتثقيف الذاتى وهنا يصبح التدريب هو الوسيلة الفعالة لاكتساب جوانب المعرفة وتنمية مهارات المرأة وزياة قدرتها على التكيف مع المجتمع الوظيفى.

الى جانب زيادة اسهامها في ادارة شئون الدولة والمجتمع من خلال بناء قدراتها واكسابها عدة مهارات سلوكية ادارية كالقدرة على الاتصال الجيد والفعال والتدريب على اتخاذ القرار والتفاوض وادارة الصراع وادارة الوقت وبناء فريق العمل والتفكير الابتكارى فالتدريب المستمر وتشجيع الرؤساء من العوامل الايجابية التى تؤدى الى نجاح المرأة فى الوصول الى المناصب القيادية.⁽²⁾

(1) احمد زكي بدوى ، الاحكام المنظمة لتشغيل المرأة فى تشريعات العمل العربية والدولية (دراسة مقارنة) ، القاهرة ، مكتب العمل العربى ، 2001 ، ص 28-29.

(2) رئاسة مجلس الوزراء " الجهاز المركزى للتنظيم والادارة " دور المرأة المصرية والعربية في مجال الحياة العامة والقطاع الحكومى ، الادارة المركزية للبحوث، 2006 ، ص 49.

10- السعى لتحقيق التلاؤم والانسجام بين اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة وبين نصوص التشريع الوطنى وذلك بازالة كافة النصوص التشريعية التى تنطوى على تمييز قائم على أساس الجنس وخاصة نصوص قانون الجنسية التى تحرم ابناء المرأة المصرية من التمتع بالجنسية المصرية .

11- التصدى لجميع مظاهر وأشكال العنف ضد المرأة فى المجتمع المصرى ويشمل ذلك :

- العمل على كفالة مبدأ المساواة الفعلية بين المرأة والرجل في ميدان العمل .

- العمل على تحسين الظروف الاقتصادية للمرأة خاصة ظروف العمل والاجور والحوافز والمشاركة فى اتخاذ القرارات النقابية والعمالية والادارية فى الوحدات الانتاجية والهيئات والوزارات والمصالح الحكومية ووحدات الادارة المحلية.

12- القضاء على جميع الممارسات التمييزية ضد المرأة سواء عند النظر فى امر تعيينها أو تحديد اجرها أو ترقيةها الوظيفى فى مجالات العمل سواء فى القطاع الحكومى أو قطاع الاعمال العام أو القطاع الخاص على أن يكون تقرير تلك الامور قائماً على أساس المساواة بين المرأة والرجل .

13 - تضافر جهود الدولة مع مؤسسات القطاع الاهلى من اجل القضاء على ظاهرة البطالة بين النساء والعمل على اعادة تاهيل النساء العاطلات وتوفير فرص عمل مناسبة لهن.

14- إلغاء جميع القيود الواقعية التى تحول بين المرأة وبين العمل في مجالات معينة مثل مناصب القضاء والمحافظين والعمد.⁽¹⁾

15- توفير الخدمات المساعدة للمرأة العاملة حتى تتمكن من أداء مسئوليتها المزدوجة كعامله من ناحية وأم من ناحية ثانية .

وعلينا كمجتمع أن نوفر لها آليات المساعدة المؤسسية والاقتصادية لها لاكسابها مهارات سلوكية وادارية من خلال التدريب لتحسين ادائها وتنمية مهاراتها وتولى المناصب القيادية فى الجهاز الادارى أو المناصب التنفيذية.

تعظيم مشاركتها فى المجالات المختلفة للحياة العامة لرفع الوعى بالعمل العام وتمكينها من فرص الوصول إلى أملاك الاصول المادية والموارد الانتاجية والخدمات واستخدام التكنولوجيا الحديثة.⁽²⁾

أن وصول المرأة إلى مراكز اتخاذ القرار لن يتحقق إلا فى ظل بيئة مواتية تتطلب أنجاز الكثير فى مجالات عديدة اهمها المناخ الثقافى حيث أن نقطة البداية لأى اصلاح يجب ان تبدأ بالاصلاح الثقافى القائم على قيم التنوير واحترام حقوق الانسان ولاشك ان قضية المرأة تتعلق فى جوهرها بطبيعة البيئة الاجتماعية والثقافية على حد سواء .

(1) ياسر عبد الجواد ، واقع المرأة المصرية في ضوء اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة مع بيان دور المنظمات الحكومية في تعزيز وحماية حقوق المرأة ، مرجع سابق ، ص 216-219.

(2) رئاسة مجلس الوزراء " الجهاز المركزى للتنظيم والادارة " دور المرأة المصرية والعربية في مجال الحياة العامة والقطاع الحكومى ، مرجع سابق ، ص 50.

ووفقاً لوجهه نظر عالم الاقتصاد الهندي الشهير (اماراتيا سين) فإن الثقافة تتفاعل مع التنمية فكما يمكنها ان تحذف الطغيان السياسي والتمييز الاجتماعي فإن باستطاعتها أيضاً ان تدعم قيم المساواة والاندماج الاجتماعي ولذلك فإن الثقافة السائدة تلعب دوراً حاسماً في التطوير والاصلاح وفي هذا الصدد يجب أن يتحمل المثقفون وصانعو الرأي العام مسئوليتهم في تشكيل الوعي الثقافي الداعم لقيم المساواة والمواطنة واحترام حقوق الانسان .

ويتطلب ذلك تغيير الوضعية الذهنية السائدة عن دور الفتاة وقدرتها على المبادرة سواء في المناهج التعليمية أو قصص الاطفال أو الوسائل التعليمية الى جانب تبسيط لغة الخطاب الاعلامي الذي تعرض به مختلف القضايا على جمهور المواطنين .⁽¹⁾

ومن الضروري ان نحدد هوية المرأة التي نستهدف معالجة مشاكلها وهي تتحدد من خلال وجودها الاجتماعي ومن هو الآخر في مواجهتها .

فاننا بحاجة الى وضع خريطة يمكن أن نطلق عليها أسم خريطة الامل أو الانجاز ترصد ما يحدث من تقدم في مجال دعم وصول المرأة لمراكز صنع القرار وفقاً للمناطق الجغرافية أو القطاعات النوعية مما يمثل دعماً وتقديراً معنوياً لهؤلاء الذين حققوا انجازاً وحافزاً ادبياً ومعنوياً لمن هم على طريق تحقيق الهدف.⁽²⁾

(1) اسماعيل سراج الدين ، حقوق المرأة خطوات نحو تحقيق الاصلاح، مرجع سابق ، ص 69

(2) مروة مرسي احمد رسلان ، تنمية مهارات المرأة كاستراتيجية لتمكينها من المشاركة في صنع القرار التنموي ، مرجع سابق ، ص 84.

خاتمة :

يتضح لنا من خلال عرض الفصل أن هناك اهتمام واضح وأعراف دولى بأهمية المنظمات بصفة عامة والمنظمات النسائية بصفة خاصة فى الدور الذى تلعبه فى تغيير أوضاع المرأة على مختلف المستويات وتمكينها فى جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية ، حيث ينظر اليها كقنوات توصيل الخدمات والمشاركة وتقديم الدعم للمرأة وتشجيعها على اتخاذ القرارات وتوليها المناصب القيادية وغيرها، كما ينظر الى المنظمات المحلية للمرأة على أنها أكثر أهمية فى تنظيم وتدعيم العمل النسائى على المستوى القاعدى وأكتشاف وتدريب القيادات النسائية وهى التى تعطى القدرة على التأثير على المستويات الاعلى وخصوصا فى مجال تغيير التشريعات ووضع السياسات وتعطى لها صفة الجماهيرية كما تم استخدام منظمات المرأة فى الخارج العديد من الاستراتيجيات لتحسين أوضاع المرأة كتحسين الخدمات المقدمة لها والتعبئة والمشاركة والتعليم ومواجهة الحكومات بالوثائق الدولية التى وقعت عليها.

ولقد تضمن الاتفاقيات والاعلانات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الانسان للتأكيد على حق المرأة فى التساوى فى الحقوق والواجبات والمسؤوليات مع الرجل وعدم الاجحاف باى منها لان هذا اهدار لكرامتها الانسانية.

وبالتالى يستند الحق الأصيل للمرأة فى توليها المناصب القيادية الى العديد من المواثيق الدولية والاقليمية التى ربطت تمكين المرأة من ممارسة هذا الحق بتحقيق التنمية وإرساء دعائم السلم ، وأهمية تلك المواثيق أنها فور توقيعها والتصديق عليها تصبح جزءاً لا يتجزأ من البناء القانونى الوطنى وتمثل مرجعية أساسية للتعامل مع تلك القضية .

و تصافر العديد من الجهود من أجل تمكين المرأة فى جميع المجالات بصفة عامة وتمكينها من تولي المناصب القيادية بصفة خاصة وتهيئة الظروف المحيطة لفسح المجال أمام المرأة فى اعتلاء المراكز العليا وهذا من خلال العديد من المؤتمرات مؤتمر مكسيكو عام 1975 واعلنت فيه الفترة 1976 – 1985 كعقد للامم المتحدة لمرأة والذى تناول موضوعات المساواة والتنمية والسلم واعتمد خطة العمل الدولية لتنفيذ اهداف السنة الدولية للمرأة 1975 والثانى هو المؤتمر العالمى لعقد الامم المتحدة للمرأة ،وانعقد المؤتمر الثالث وهو المؤتمر العالمى لاستعراض وتقييم منجزات عقد الامم المتحدة للمرأة ، المساواة والتنمية والسلم فى نيروبي 1985 ، والمؤتمر العالمى الرابع المعنى بالمرأة فى بكين 1995 وقد اختتم المؤتمر بمنهاج عمل عالمى حول قضايا المرأة " منهاج عمل بكين " تضمن اثنى عشر مجالاً حاسماً لقضايا المرأة ، غير ان المؤتمر العالمى الذى أثر بشدة على وضع المنظمات غير الحكومية المصرية هو المؤتمر الدولى للسكان والتنمية بالقاهرة 1994 .

كما أنه لتحقيق تمكين المرأة لابد من وضع استراتيجية متكاملة للنهوض بأوضاعها من خلال احداث تغييرات جوهرية فى اليات تفاعل المجتمع برمته ولتحقيق ذلك هناك حاجة ماسة الى حركة وطنية واعية تقودها المنظمات النسائية والمؤسسات المعنية بقضايا المرأة والجهات المعنية بعملية التنمية والاحزاب والنقابات والهيئات الحكومية والخاصة لدفع هذا الطموح الى دائرة الواقع الفعلى بدءاً بدعم قوة النساء المههرة ورفع القيود عن انخراطها فى العمل السياسى ، وتنظيم برامج تدريبية لهن ترتقى بمستوى مشاركتهن فى العملية السياسية وتساعدن على تنمية مهارات القيادة السياسية لديهن وتعينهن على التخلص من الامية السياسية التى فرضت عليهن فى اطار الامية السياسية التى تستبد بوعى المجتمع كله.

وعلى الدولة بجميع مؤسساتها ان تنظر بعين المستقبل الى خطورة الوضع النسائي المتدهور فى مصر باعتبار ان المرأة نصف المجتمع وبالتالي نصف قوته واذا شل نصف المجتمع فان المجتمع كله يصيبه الشلل ، فهناك حاجة الى تدمير الفجوة بين مسار التحرر الاقتصادى ومسار التحرر السياسى بفتح الابواب امام المرأة المصرية خاصة وانقاذها من التخلف والتراجع وذلك عبر تغذية اجهزة الاعلام للمجتمع بقيم اكثر عدلا تجاه المرأة المصرية وعبر تنقية النظام التعليمى من مثالبه الخطيرة حيث ينهض على قواعد قومية ومتخللة وعشوائية بمايمس الارتقاء بالوعى الجماعى خاصة وعى النساء حيث يكرس هذا النظام للقيم الابوية التى يسود بها الرجل وحده اضافة يمكن الى باقى المؤسسات الاخرى التى يمكن لها ان تتعاون من اجل تغذية ثقافة الانتماء والتسامح والمساواة والمشاركة والمبادرة والنقد وتسوية الرجل بالمرأة فى عملية المشاركة السياسية أو فى غيرها من عمليات المشاركة الاخرى.

وفى الفصل التالى سيتم عرض دراسات حالة عن بعض الشخصيات النسائية اللاتى تتولى مناصب قيادية فى مختلف مؤسسات والهيئات بمدينة الاسكندرية للتعرف على مدى تمكينهم فى موقعهم القيادى وتمكينهم الاجتماعى والسياسى والثقافى وأهم المعوقات التى تواجههم وكيفية التغلب عليها وارئهم حول اسهام المنظمات والتشريعات فى دعم المرأة المصرية كما التعرف على أهم مقومات نجاح القيادة النسائية والرؤى المستقبلية لتمكين المرأة .